تفسيرُ سورةِ «الممتحنةِ»

٥٧/٢٨ /بسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيمِ

القولُ فى تأويلِ قولِه تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَـٰدًا فِى سَبِيلِى وَٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِى تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَأَنَا۠ أَعْلَمُ بِمَآ أَخْفَيْتُمْ وَمَآ أَعْلَنتُمْ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ۝١﴾.

قال أبو جعفرٍ: يقولُ تعالى ذكرُه للمؤمنين به مِن أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ: يأيُّها الذين آمنوا لا تتخِذُوا عدوِّى مِن المشركين وعدوَّكم، ﴿أَوْلِيَآءَ﴾. يعنى: أنصارًا.

وقولُه: ﴿تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ﴾. يقولُ جلَّ ثناؤُه: تُلْقون إليهم مودَّتَكم إيَّاهم. ودخولُ الباءِ فى قولِه: ﴿بِٱلْمَوَدَّةِ﴾ وسقوطُها سواءٌ، (١)وهو(١) نظيرُ قولِ القائلِ: أريدُ بأن تذهبَ. و: أريدُ أن تذهبَ. سواءٌ، وكقولِه: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍۭ بِظُلْمٍ﴾ [الحج: ٢٥]. والمعنى: ومَن يُرِدْ فيه إلحادًا بظلمٍ. ومن ذلك قولُ الشاعرِ(٢):

فَلَمَّا رَجَتْ بالشُّربِ هزَّ لَها العَصَا(٣) ... شَحِيحٌ له عندَ الإزاءِ نَهِيمُ

بمعنى: فلما رَجَت الشُّربَ.

(١ - ١) سقط من: م.

(٢) تقدم تخريجه فى ١٦/ ٥٠٦.

(٣) سقط من: ص، ت ١، ت ٢، ت ٣.

﴿ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ ﴾ . يقولُ : وقد كفر هؤلاء المشركون الذين نهيتُكم أن تتَّخِذُوهم أولياءَ بما جاءكم مِن عندِ اللَّهِ مِن الحقِّ . وذلك كفرُهم باللَّهِ ورسولِه ، وكتابِه الذى أنزَله على رسولِه .

وقولُه : ﴿ يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ ﴾ . يقولُ جلَّ ثناؤُه : يُخْرِجون رسولَ اللَّهِ وإيَّاكم . بمعنى : ويُخْرِجونكم أيضًا مِن ديارِكم وأرضِكم . وذلك إخراجُ مشركى قريشٍ رسولَ اللَّهِ ﷺ وأصحابَه مِن مكةَ .

وقولُه : ﴿ أَن تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ ﴾ . يقولُ جلَّ ثناؤُه : يُخرِجون الرسولَ وإيَّاكم مِن ديارِكم لأنْ آمنتم باللَّهِ .

٥٨/٢٨ / وقولُه : ﴿ إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَٰدًا فِى سَبِيلِى وَٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِى ﴾ مِن المؤخَّرِ الذى معناه التقديمُ ، ووجْهُ الكلامِ : يأيُّها الذين آمنوا لا تتَّخِذوا عدوِّى وعدوَّكم أولياءَ تُلْقون إليهم بالمودَّةِ ، وقد كفَروا بما جاءكم مِن الحقِّ إن كنتم خرَجْتم جهادًا فى سبيلى وابتغاءَ مرضاتى ، يخرِجون الرسولَ وإياكم أن تؤمنوا باللَّهِ ربِّكم .

ويعنى بقولِه تعالى ذكرُه : ﴿ إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَٰدًا فِى سَبِيلِى ﴾ : إن كنتم خرَجْتم مِن ديارِكم ، فهاجَرْتم منها إلى مُهاجَرِكم للجهادِ فى طريقى الذى شرعْتُه لكم ، ودينى الذى أمَرْتُكم به ، والتماسِ مرضاتى .

وقولُه : ﴿ تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ ﴾ . يقولُ تعالى ذكرُه للمؤمنين مِن أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ : تُسِرُّون أيُّها المؤمنون بالمودَّةِ إلى المشركين باللَّهِ ، ﴿ وَأَنَا۠ أَعْلَمُ بِمَآ أَخْفَيْتُمْ ﴾ . يقولُ : وأنا أعلمُ منكم بما أَخْفى بعضُكم مِن بعضٍ ، فأَسرَّه منه ، ﴿ وَمَآ أَعْلَنتُمْ ﴾ . يقولُ : وأعلمُ أيضًا منكم ما أَعْلَنه بعضُكم لبعضٍ ، ﴿ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴾ . يقولُ جلَّ ثناؤُه : ومَن يُسِرَّ منكم إلى المشركين بالمودَّةِ أيُّها المؤمنون ﴿ فَقَدْ ضَلَّ ﴾ . يقولُ : فقد جار عن قصدِ السبيلِ التى جعَلها اللَّهُ طريقًا

إلى الجنةِ ومحجةً إليها .

وذُكر أنَّ هذه الآياتِ مِن أوَّلِ هذه السورةِ نزَلت فى شأنِ حاطبِ بنِ أبى بلتعةَ ، وكان كتَب إلى قريشٍ بمكةَ يُطْلِعُهم على أمرٍ كان رسولُ اللَّهِ ﷺ قد أَخْفاه عنهم ، وبذلك جاءت الآثارُ والروايةُ عن جماعةٍ مِن أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ وغيرِهم .

ذكرُ مَن قال ذلك

حدَّثنى عبيدُ بنُ إسماعيلَ الهباريُّ والفضلُ بنُ الصباحِ ، قالا : ثنا سفيانُ بنُ عيينةَ ، عن عمرِو بنِ دينارٍ ، عن حسنِ بنِ محمدِ بنِ عليٍّ ، أخبَرنى عبيدُ اللَّهِ بنُ أبى رافعٍ ، قال : سمِعتُ عليًّا رضى اللَّهُ عنه يقولُ : بعثنى رسولُ اللَّهِ ﷺ أنا والزُّبيرَ بنَ العوَّامِ والمِقْدادَ - قال الفضلُ : قال سفيانُ : نفرٌ مِن المهاجرين - فقال : « انْطلِقوا حتى تأْتوا روضةَ خاخٍ ، فإن بها ظَعينةً معها كتابٌ ، فخذوه منها » . فانْطلَقْنا تَتَعادى بنا خيلُنا ، حتى انتهَيْنا إلى الروضةِ ، فوجَدْنا امرأةً ، فقلنا : أَخرِجى الكتابَ . قالت : ليس معى كتابٌ . قلنا : لتُخرِجِنَّ الكتابَ ، أو لنُلْقِينَّ الثيابَ . فأَخرَجَتْه مِن عِقاصِها ، وأخَذْنا الكتابَ ، فانطلقنا به إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ ، فإذا فيه : مِن حاطبِ ابنِ أبى بلتعةَ إلى ناسٍ بمكةَ يخبرُهم ببعضِ أمرِ رسولِ اللَّهِ ﷺ ، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ : « يا حاطِبُ ، ما هذا ؟ » . قال : يا رسولَ اللَّهِ ، لا تَعْجَلْ علىَّ ، كنتُ امرأً مُلْصَقًا فى قريشٍ ، ولم يكنْ لى فيهم قرابةٌ ، وكان مَن معك مِن المهاجرين لهم قراباتٌ يَحْمون أهليهم بمكةَ ، فأَحْبَبْتُ إذ فاتنى ذلك مِن النسبِ ، أنْ أتَّخِذَ فيها يدًا يَحْمون بها قرابتى ، وما فعَلتُ ذلك كفرًا ولا ارْتِدادًا عن دينى ، ولا رضًا بالكفرِ بعدَ الإسلامِ . فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ : « قد صَدَقَكم » . فقال عمرُ : يا رسولَ اللَّهِ ، دعْنى أضْرِبْ عنقَ هذا المنافقِ . فقال : « إنَّه قد شَهِد بدرًا ، وما يُدْريك لعلَّ اللَّهَ

[٩٥١/٢و] قد اطَّلَع على أهلِ بدرٍ فقال : اعْمَلوا ما شِئْتم ، فقد غفَرْتُ لكم » . زاد
٥٩/٢٨ الفضلُ / في حديثِه : قال سفيانُ : ونزَلت فيه : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ ﴾ إلى قولِه : ﴿ حَتَّىٰ تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ ﴾[1] .

حدَّثنا ابنُ حميدٍ ، قال : ثنا مِهْرانُ ، عن أبي سنانٍ سعيدِ بنِ سنانٍ ، عن عمرِو بنِ مرَّةَ الجَمَليِّ ، عن أبي البَخْتَرِيِّ الطائيِّ ، عن الحارثِ ، عن عليٍّ رضى اللَّهُ عنه ، قال : لما أراد النبيُّ ﷺ أن يأتيَ مكةَ ، أسرَّ إلى ناسٍ مِن أصحابِه أنه يريدُ مكةَ ، فيهم حاطبُ ابنُ أبي بلتعةَ ، وأفشَى في الناسِ أنه يريدُ خيبرَ ، فكتَب حاطبُ بنُ أبي بلتعةَ إلى أهلِ مكةَ أنَّ النبيَّ ﷺ يريدُكم . قال : فبعَثنى النبيُّ ﷺ وأبا مَرْثَدٍ ، وليس منا رجلٌ إلا وعندَه فرسٌ ، فقال : « ائتوا روضةَ خاخٍ ، فإنكم ستَلْقَون بها امرأةً ومعها كِتابٌ ، فخُذُوه منها » . فانْطَلَقْنا حتى رأَيْناها بالمكانِ الذي ذكَر النبيُّ ﷺ ، فقلنا : هاتي الكتابَ . فقالت : ما معي كتابٌ . فوضَعْنا متاعَها وفتَّشْنا ، فلم نَجِدْه في متاعِها ، فقال أبو مَرْثَدٍ : لعله ألا يكونَ معها . فقلتُ : ما كذَب النبيُّ ﷺ ولا كُذِب . فقلنا لها[2] : أَخْرِجى الكتابَ ، وإلا عرَّيْناكِ . قال عمرُو بنُ مرَّةَ : فأخْرَجَتْه من حُجْزَتِها . وقال حبيبٌ : أخْرَجَتْه من قُبُلِهَا . فأتيْنا به النبيَّ ﷺ ، فإذا الكتابُ مِن حاطبِ بنِ أبي بلتعةَ إلى أهلِ مكةَ ، فقام عمرُ فقال : خان اللَّهَ ورسولَه ، ائذَنْ لي أَضْرِبْ عنقَه . فقال

---

(١) أخرجه الشافعي ٤٣٦/٢ (٧٠٣) ، والحميدي (٤٩) ، وأحمد ٣٧/٢ (٦٠٠) ، والبخاري (٣٠٠٧، ٤٢٧٤، ٤٨٩٠) ، ومسلم (٢٤٩٤) ، وأبو داود (٢٦٥٠) ، والترمذي (٣٣٠٥) ، والبزار (٥٣٠) ، والنسائي في الكبرى (١١٥٨٥) ، وأبو يعلى (٣٩٤، ٣٩٥، ٣٩٨) ، وابن حبان (٦٤٩٩) ، والبيهقي ١٤٦/٩ ، وفي الدلائل ١٦/٥، ١٧ ، وفي الشعب (٩٣٧١، ٩٣٧٢) ، والواحدي في أسباب النزول ص ٣١٦ ، والبغوي في تفسيره ٩١/٨ من طريق سفيان بن عيينة به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٢/٦، ٢٠٣ إلى عبد بن حميد وأبي عوانة وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه وأبي نعيم في الدلائل .

(٢) سقط من : م .

النبيُّ ﷺ : « أليس قد شَهِد بدرًا ؟ » . قال : بلى ، ولكنه قد نكَث وظاهَر أعداءَك عليك . فقال النبيُّ ﷺ : « فلعل اللَّهَ قد[1] اطَّلَع على أهلِ بدرٍ فقال : اعْمَلوا ما شِئْتم » . ففاضَتْ عينا عمرَ ، وقال : اللَّهُ ورسولُه أعلمُ . فأَرْسَل إلى حاطبٍ ، فقال : « ما حمَلك على ما صنَعْتَ ؟ » . فقال : يا نبيَّ اللَّهِ ، إنى كنتُ امرأً مُلْصَقًا فى قريشٍ ، وكان لى بها أهلٌ ومالٌ ، ولم يكنْ مِن أصحابِك أحدٌ إلا وله بمكةَ مَن يمنَعُ أهلَه ومالَه ، فكتبْتُ إليهم ، فذلك ، واللَّهِ يا نبيَّ اللَّهِ إنى لمؤمنٌ باللَّهِ وبرسولِه . فقال النبيُّ ﷺ : « صدَق حاطبٌ ، فلا تقولوا لحاطبٍ إلا خيرًا » . فقال حبيبُ بنُ أبى ثابتٍ : فأنزَل اللَّهُ عزَّ وجلَّ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ ﴾ الآية[2] .

حدَّثنى محمدُ بنُ سعدٍ ، قال : ثنى أبى ، قال : ثنا عمى ، قال : ثنى أبى ، عن أبيه ، عن ابنِ عباسٍ قولَه : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ ﴾ إلى آخرِ الآيةِ : نزَلت فى رجلٍ كان مع النبيِّ ﷺ بالمدينةِ مِن قريشٍ ، كتَب إلى أهلِه وعشيرتِه بمكةَ يخبِرُهم وينذِرُهم أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ سائرٌ إليهم ، فأُخبِر رسولُ اللَّهِ ﷺ بصحيفتِه ، فبعَث إليها عليَّ بنَ أبى طالبٍ رضى اللَّهُ عنه ، فأتاه بها[3] .

حدَّثنا ابنُ حميدٍ ، قال : ثنا سلمةُ ، قال : ثنى محمدُ بنُ إسحاقَ ، عن محمدِ ابنِ جعفرِ بنِ الزُّبيرِ ، عن عروةَ بنِ الزبيرِ وغيرِه مِن علمائِنا ، قالوا : لما أجمَع رسولُ اللَّهِ ﷺ السيرَ إلى مكةَ ، كتَب حاطبُ بنُ أبى بلتعةَ كتابًا إلى قريشٍ يخبِرُهم بالذى أَجْمَع عليه رسولُ اللَّهِ ﷺ مِن الأمرِ فى السيرِ إليهم ، ثم أَعْطاه امرأةً – يزعُمُ

---

(١) سقط من : ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣.

(٢) أخرجه أبو يعلى (٣٩٧) ، وابن أبى حاتم فى تفسيره – كما فى تفسير ابن كثير ١١٠/٨ – من طريق أبى سنان به ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٣/٦ إلى ابن المنذر .

(٣) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٣/٦ إلى ابن مردويه .

محمدُ بنُ جعفرٍ أنَّها مِن مُزَيْنَةَ ، وزعَم غيرُه أنَّها سارَةُ ؛ مولاةٌ لبعضِ بنِى عبدِ
٦٠/٢٨ المطلبِ - /وجعَل لها جُعْلًا على أن تُبلِّغَه قريشًا ، فجعَلته فى رأسِها ، ثم فتَلتْ عليه قرونَها ، ثم خرَجَتْ به ، وأتى رسولَ اللَّهِ ﷺ الخبرُ مِن السماءِ بما صنَع حاطبٌ ، فبعَث عليَّ بنَ أبى طالبٍ والزُّبيرَ بنَ العوَّامِ رضى اللَّهُ عنهما ، فقال : « أَدْرِكا امرأةً قد كتَب معها حاطبٌ بكتابٍ إلى قريشٍ ، يُحذِّرُهم ما قد اجْتَمَعْنا له فى أَمْرِهم » . فخرَجا حتى أَدْرَكاها بالـحُلَيفةِ(١) ؛ حُلَيفةِ ابنِ أبى أحمدَ ، فاستَنْزَلاها ، فالتمَسا فى رَحْلِها ، فلم يَجِدا شيئًا ، فقال لها عليُّ بنُ أبى طالبٍ رضى اللَّهُ عنه : إنى أحلِفُ باللَّهِ ما كذب رسولُ اللَّهِ ﷺ ولا كذبنا ، ولتُخْرِجِنَّ إلىَّ هذا الكتابَ ، أو لنَكْشِفَنَّكِ . فلمَّا رأَت الـجِدَّ منه قالت : أَعْرِضْ عنى . فأَعْرَض عنها ، فحلَّتْ قرونَ رأسِها ، فاستَخْرَجت الكتابَ ، فدفعَتْه إليه ، فجاء به إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ ، فدعا رسولُ اللَّهِ ﷺ حاطبًا ، فقال : « يا حاطبُ ، ما حمَلك على هذا ؟ » . فقال : يا رسولَ اللَّهِ ، أما واللَّهِ إنى لمؤمنٌ باللَّهِ ورسولِه ، ما غيَّرْتُ ولا بدَّلْتُ ، ولكنى كنتُ امرأً ليس لى فى القومِ أصلٌ ولا عشيرةٌ ، وكان لى بينَ أَظْهُرِهم أهلٌ وولدٌ ، فصانَعْتُهم عليهم(٢) . فقال عمرُ بنُ الخطابِ رضِى اللَّهُ عنه : دعْنى يا رسولَ اللَّهِ ، فلأضرِبَ عنقَه ، فإنَّ الرجلَ قد نافَق . فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ : « وما يُدْرِيك يا عمرُ ، لعل اللَّهَ قد اطَّلَع إلى(٣) أصحابِ بدرٍ يومَ بدرٍ فقال : اعْمَلوا ما شِئْتم فقد غفَرْتُ لكم » . فأنزَل اللَّهُ عزَّ وجلَّ فى حاطبٍ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ ﴾ إلى قولِه :

---

(١) فى ت ٢ : « بالخليفة » . وفى سيرة ابن هشام : « بالخليقة ، خليقة » . بضم الخاء المعجمة ، ورواه الخشنى بفتح الخاء المعجمة فيهما ، وفى كتاب ابن إسحاق : بذى الحليفة ، حليفة ابن أبى أحمد . بضم الحاء المهملة فيهما وبالفاء . وهو اسم موضع . ينظر شرح غريب السيرة ٣/ ٧٦.

(٢) فى م : « عليه » .

(٣) فى ت ٢، ت ٣، ونسخة من تاريخ المصنف : « على » .

﴿ وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا﴾ [الممتحنة: ١ - ٤] إلى آخرِ القصةِ[(١)] .

حدَّثنا ابنُ عبدِ الأعلى قال : ثنا ابنُ ثورٍ ، عن معمرٍ ، عن الزهريِّ ، عن عروةَ ، قال : لما أُنزلت : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ ﴾ . فى حاطبِ ابنِ أبى بلتعةَ ، كتَب إلى كفارِ قريشٍ كتابًا يَنْصَحُ لهم فيه ، فأطلَع اللَّهُ نبيَّه عليه الصلاةُ والسلامُ على ذلك ، فأَرْسَل عليًّا والزُّبيرَ ، فقال : « اذهبَا فإنَّكما ستَجِدان امرأةً بمكانِ كذا وكذا ، فأْتيا بكتابٍ معها » . فانْطَلقا حتى أَدْرَكاها ، فقالا : الكتابَ الذى معكِ . قالت : ليس معى كتابٌ . فقالا : واللَّهِ لا نَدَعُ عليك[(٢)] شيئًا إلا فتَّشناه ، أو تُخْرِجِينه . قالت : أوَ لستم مسلمَين ؟ قالا : بلى ، ولكنَّ النبىَّ ﷺ أَخبَرنا أنَّ معكِ كتابًا قد أَيقَنَت أنفسُنا أنه معك . فلما رأَتْ جِدَّهما أخرَجَتْ كتابًا مِن بينِ قرونِها ، فذهبا به إلى النبىِّ ﷺ ، فإذا فيه : مِن حاطبِ بنِ أبى بلتعةَ إلى كفارِ قريشٍ . فدعاه النبىُّ ﷺ فقال : « أنت كتبْتَ هذا الكتابَ ؟ » . قال : نعم . قال : « ما حمَلك على ذلك ؟ » . قال : أمَا واللَّهِ ما ارْتبْتُ فى اللَّهِ منذُ أسلمتُ ، ولكنى كنتُ امرأً غريبًا فيكم أيُّها الحىُّ مِن قريشٍ ، وكان لى بمكةَ مالٌ وبنونَ ، فأرَدْتُ أن أدْفعَ بذلك عنهم . فقال عمرُ رضى اللَّهُ عنه : ائذنْ لى يا رسولَ اللَّهِ فأَضْرِبَ عنقَه . فقال النبىُّ ﷺ : « مَهْلًا يا بنَ الخطاب ، وما يُدريك لعل اللَّهَ قد اطَّلَع إلى أهلِ بدرٍ فقال : اعْمَلوا ما شِئْتم فإنى غافرٌ لكم » . قال الزهرىُّ : فيه نزَلت حتى : ﴿ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[(٣)] [الممتحنة: ٧] .

حدَّثنى محمدُ بنُ عمرٍو ، قال : ثنا أبو عاصمٍ ، قال : ثنا عيسى ، **وحدَّثنى** الحارثُ ، قال : ثنا الحسنُ ، قال : ثنا ورقاءُ ، جميعًا عن ابنِ أبى نجيحٍ ، عن مجاهدٍ فى قولِ اللَّهِ : ﴿ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ / أَوْلِيَآءَ ﴾ . إلى قولِه : ﴿ بِمَا تَعْمَلُونَ ٦١/٢٨

---

(١) سيرة ابن هشام ٢/ ٣٩٨، ٣٩٩، وأخرجه المصنف فى تاريخه ٣/ ٤٨، ٤٩.

(٢) فى م ، ت ١: « معك » .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى تفسيره ٢/ ٢٨٦، ٢٨٧ عن معمر به .

بَصِيرٌ ﴾ : فى مكاتبةِ حاطبِ بنِ أبى بلتعةَ ومَن معه كفارَ قريشٍ يُحَذِّرُونهم[١] .

حدَّثنا بشرٌ ، قال : ثنا يزيدُ ، قال : ثنا سعيدٌ ، عن قتادةَ قولَه : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ ﴾ . حتى بلَغ : ﴿ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴾ : ذُكِر لنا أن حاطبًا كتَب إلى أهلِ مكةَ يُخْبِرُهم [٢]سَيرورةَ نبىِّ اللَّهِ[٢] ﷺ إليهم زمنَ الحديبيةِ ، فأطلَع اللَّهُ عزَّ وجلَّ نبيَّه عليه الصلاةُ والسلامُ على ذلك . وذُكِر لنا أنهم وجَدوا الكتابَ مع امرأةٍ فى قرنٍ من رأسِها ، فدعاه نبىُّ اللَّهِ ﷺ ، فقال : « ما حمَلك على الذى صنَعت ؟ » . قال : واللَّهِ ما شكَكتُ فى أمرِ اللَّهِ ، ولا ارتدَدتُ فيه ، ولكنَّ لى هناك[٣] أهلًا ومالًا ، فأردتُ مصانعةَ قريشٍ على أهلى ومالى . وذكِر لنا أنه كان حليفًا لقريشٍ ، لم يكُنْ من أنفسِهم ، فأنزَل اللَّهُ عزَّ وجلَّ فى ذلك القرآنَ ، فقال : ﴿ إِن يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُواْ لَكُمْ أَعْدَآءً وَيَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِٱلسُّوٓءِ وَوَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ ﴾[٤] .

القولُ فى تأويلِ قولِه تعالى : ﴿ إِن يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُواْ لَكُمْ أَعْدَآءً وَيَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِٱلسُّوٓءِ وَوَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ ۝٢ لَن تَنفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ ۚ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ۝٣ ﴾ .

يقولُ تعالى ذكرُه : إن يَثقَفْكُم هؤلاء الذين تُسِرُّون أيُّها المؤمنون إليهم بالمودةِ ، يكونوا لكم حربًا وأعداءً ، ويَبْسُطوا إليكم أيديَهم بالقتالِ ، وألسِنَتَهم بالسوءِ .

---

(١) سقط من : ت ٢، ت ٣، وفى م : « يحذرهم » .
والأثر عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٦/ ٢٠٥ إلى عبد بن حميد .

(٢ - ٢) فى م : « سير النبى » .

(٣) فى ص ، ت ٣: « هنالك » .

(٤) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٦/ ٢٠٤ إلى عبد بن حميد ، والحديث أخرجه ابن مردويه - كما فى الفتح ٨/ ٦٣٦- من طريق سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن أنس .

وقولُه : ﴿ وَوَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ ﴾ . يقولُ : وتمنَّوا لكم أن تَكْفُروا بربِّكم فتكونوا على مثلِ الذى هم عليه .

وقولُه : ﴿ لَن تَنفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْۚ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾ . يقولُ تعالى ذكرُه : لا يَدْعُوَنَّكم أرحامُكم وقراباتُكم وأولادُكم إلى الكفرِ باللَّهِ ، واتخاذِ أعدائِه أولياءَ تُلْقُون إليهم بالمودةِ ، فإنه لن تنفعَكم أرحامُكم ولا أولادُكم عندَ اللَّهِ يومَ القيامةِ ، فتدفَعَ عنكم عذابَ اللَّهِ يومَئذٍ ، إن أنتم عصَيْتُموه فى الدنيا وكفَرْتم به .

وقولُه : ﴿ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْۚ ﴾ . يقولُ جل ثناؤُه : يَفْصِلُ ربُّكم أيُّها المؤمنون بينَكم يومَ القيامةِ ، بأن يُدْخِلَ أهلَ طاعتِه الجنةَ ، وأهلَ معاصِيه والكفرِ به النارَ .

واختلَفت القرَأةُ فى قراءةِ ذلك ؛ فقرَأته عامةُ قرَأةِ المدينةِ ومكةَ والبصرةِ : (يُفْصَلُ بَيْنَكُمْ) بضمِّ الياءِ وتخفيفِ الصادِ وفتحِها ، على ما لم يُسَمَّ فاعلُه[(١)] . وقرَأه عامةُ قرَأةِ الكوفةِ خلا عاصمٍ بضمِّ الياءِ وتشديدِ الصادِ / وكسرِها[(٢)] ، بمعنى : يُفَصِّلُ اللَّهُ بينَكم أيُّها القومُ . وقرَأه عاصمٌ بفتحِ الياءِ وتخفيفِ الصادِ وكسرِها[(٣)] ، بمعنى : يَفْصِلُ اللَّهُ بينَكم . وقرَأ بعضُ قرَأةِ الشامِ : (يُفَصَّلُ) بضمِّ الياءِ وفتحِ الصادِ وتشديدِها ، على وجهِ ما لم يُسَمَّ فاعلُه[(٤)] . ٦٢/٢٨

وهذه القراءاتُ متقارباتُ المعانى ، صحيحاتٌ فى الإعرابِ ، فبأيتِها قرَأ القارئُ فمصيبٌ .

وقولُه : ﴿ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ . يقولُ جلَّ ثناؤُه : واللَّهُ بأعمالِكم أيُّها

---

(١) وهى قراءة ابن كثير ونافع وأبى عمرو وأبى جعفر . ينظر النشر ٢/ ٢٨٩.

(٢) فى ص ، ت١، ت٢، ت ٣: « وضمها » . وهى قراءة حمزة والكسائى وخلف . المصدر السابق .

(٣) وهى قراءة يعقوب أيضًا . المصدر السابق .

(٤) وهى رواية ابن ذكوان عن ابن عامر ، واختلف عن هشام فروى عنه الحلوانى كذلك ، وروى عنه الداجونى (يُفْصَلُ) . المصدر السابق .

الناسُ ذو علمٍ وبصرٍ ، لا يَخْفَى عليه منها شيءٌ ، هو بجميعِها محيطٌ ، وهو مُجازِيكم بها ؛ إن خيرًا فخيرًا ، وإن شرًّا فشرًّا ، فاتَّقوا اللَّهَ فى أنفسِكم واحذَرُوه .

القولُ فى تأويلِ قولِه تعالى : ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا [٩٥٢/٢و] وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَآ أَمْلِكُ لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ رَّبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٤﴾ ﴾ .

يقولُ تعالى ذكرُه للمؤمنين به من أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ : قد كان لكم أيُّها المؤمنون ﴿ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ . يقولُ : قدوةٌ حسنةٌ ، ﴿ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ ﴾ خليلِ الرحمنِ ، تَقْتَدون به ، ﴿ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ ﴾ من أنبياءِ اللَّهِ .

كما **حدَّثنى** يونسُ ، قال : أخبَرنا ابنُ وهبٍ ، قال : قال ابنُ زيدٍ فى قولِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ : ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ ﴾ . قال : الذين معه الأنبياءُ[1] .

وقولُه : ﴿ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ . يقولُ : حينَ قالوا لقومِهم الذين كفَروا باللَّهِ وعبَدوا الطاغوتَ : أيُّها القومُ ، إنا برآءُ منكم ومن الذين تَعْبُدون من دونِ اللَّهِ من الآلهةِ والأندادِ .

وقولُه : ﴿ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ ﴾ . يقولُ جلَّ ثناؤُه مُخبِرًا عن قيلِ أنبيائِه لقومِهم الكفرةِ : كفَرْنا بكم ؛ أنكَرْنا ما كُنتم عليه من الكفرِ باللَّهِ ، وجحَدْنا عبادتَكم ما تَعْبُدون من دونِ اللَّهِ أن تكونَ حقًّا ، وظهَر بينَنا وبينَكم العداوةُ والبغضاءُ أبدًا على كفرِكم باللَّهِ ،

(١) ذكره القرطبى فى تفسيره ١٨/ ٥٦.

وعبادتِكم ما سِواه ، ولا صُلْحَ بيننا ولا مودَّةَ[(١)] ، ﴿ حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُۥٓ ﴾ . يقولُ : حتى[(٢)] تُصَدِّقوا باللَّهِ وحدَه ، فتوحِّدوه وتُفْرِدوه بالعبادةِ .

وقولُه : ﴿ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَآ أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِن شَىْءٍ ﴾ . يقولُ تعالى ذكرُه : قد كانت لكم أُسوةٌ حسنةٌ فى إبراهيمَ والذين معه فى هذه الأمورِ التى ذكَرْناها ؛ من مباينةِ الكفارِ ومعاداتِهم ، وتركِ موالاتِهم ، إلا فى قولِ إبراهيمَ لأبيه : ﴿ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ ﴾ . فإنه لا أُسوةَ لكم فيه/ فى ذلك ؛ لأن ذلك كان من ٦٣/٢٨
إبراهيمَ لأبيه عن موعدةٍ وعدَها إيَّاه ، قبلَ أن يَتَبَيَّنَ له أنه عدوٌّ للَّهِ ، فلما تَبَيَّن له أنه عدوٌّ للَّهِ تبرَّأ منه . يقولُ تعالى ذكرُه : فكذلك أنتم أيُّها المؤمنون باللَّهِ ، فتبرَّءوا من أعداءِ اللَّهِ من المشركين به ، ولا تتَّخِذوا منهم أولياءَ حتى يُؤْمِنوا باللَّهِ وحدَه ، ويتَبرَّءوا من عبادةِ ما سِواه ، وأَظْهِروا لهم العداوةَ والبغضاءَ .

وبنحوِ الذى قلْنا فى ذلك قال أهلُ التأويلِ .

ذكرُ مَن قال ذلك

حدَّثنا محمدُ بنُ عمرٍو ، قال : ثنا أبو عاصمٍ ، قال : ثنا عيسى ، **وحدَّثنى** الحارثُ ، قال : ثنا الحسنُ ، قال : ثنا ورقاءُ ، جميعًا عن ابنِ أبى نجيحٍ ، عن مجاهدٍ : ﴿ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ ﴾ . قال : نُهوا أن يتأَسَّوا باستغفارِ إبراهيمَ لأبيه ، فيستَغْفِروا للمشركين[(٣)] .

حدَّثنا ابنُ حميدٍ ، قال : ثنا مهرانُ ، عن سفيانَ ، عن أبى جعفرٍ ، عن مطرِّفٍ

---

(١) فى م : « هوادة » .
(٢) سقط من : ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ .
(٣) تفسير مجاهد ص ٦٥٥ ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٦/٢٠٥ إلى عبد بن حميد .

الحارثيِّ ، عن مجاهدٍ : ﴿ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ ﴾ . إلى قولِه : ﴿ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ ﴾ . يقولُ : فى كلِّ أمرِه[1] أسوةٌ ، إلا[2] الاستغفارَ لأبيه .

حدَّثنا بشرٌ ، قال : ثنا يزيدُ ، قال : ثنا سعيدٌ ، عن قتادةَ قولَه : ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ ﴾ الآية . يقولُ: ائتَسُوا به فى كلِّ شىءٍ ، ما خلا قولَه لأبيه : ﴿ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ ﴾ . فلا تأتسُوا بذلك منه ، فإنَّها كانت عن موعدةٍ وعدَها إياه .

حدَّثنا ابنُ عبدِ الأعلى ، قال : ثنا ابنُ ثورٍ ، عن معمرٍ ، عن قتادةَ فى قولِه : ﴿ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ ﴾ . يقولُ : لا تأسَّوا بذلك ، فإنه كان عليه موعدًا ، وتأسَّوا بأمرِه كلِّه[3] .

حدَّثنى يونسُ ، قال : أخبَرنا ابنُ وهبٍ ، قال : قال ابنُ زيدٍ فى قولِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ : ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ . إلى قولِه : ﴿ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ ﴾ . قال : يقولُ : ليس لكم فى هذا أُسوةٌ .

ويعنى بقولِه : ﴿ وَمَآ أَمْلِكُ لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن شَيْءٍ ﴾ . يقولُ : وما أدفَعُ عنك من اللَّهِ من عقوبةٍ إنِ اللَّهُ عاقبَك على كفرِك به ، ولا أُغْنى عنك منه شيئًا .

وقولُه : ﴿ رَّبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا ﴾ . يقولُ جلَّ ثناؤُه مخبرًا عن قيلِ إبراهيمَ وأنبيائِه صلواتُ اللَّهِ عليهم : ﴿ رَّبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا ﴾ . يعنى : وإليك رجَعْنا بالتوبةِ مما تَكرَهُ إلى ما تُحِبُّ وترْضَى ، ﴿ وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ . يقولُ : وإليك مَصيرُنا ومَرْجِعُنا يومَ تَبْعَثُنا من قبورِنا وتَحْشُرُنا فى القيامةِ إلى موقفِ العَرْضِ .

القولُ فى تأويلِ قولِه تعالى : ﴿ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَٱغْفِرْ لَنَا رَبَّنَآ

(١) فى ت ٢، ت ٣: «أمر» .

(٢) سقط من : ص ، ت ٢.

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى تفسيره ٢٨٧/٢ عن معمر به .

﴿إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ۝٥ لَقَدْ / كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٦٤/٢٨
ٱلْـَٔاخِرَ ۚ وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْغَنِيُّ ٱلْحَمِيدُ ۝٦﴾ .

يقولُ تعالى ذكرُه مخبرًا عن قيلِ إبراهيمَ خليلِه والذين معه : يا ربَّنا ، لا تجعَلْنا فتنةً للذين كفَرُوا بك ؛ فجحَدوا وحدانيتَك ، وعبَدوا غيرَك ، [٩٥٢/٢ظ] بأن تُسلِّطَهم علينا ، فيرَوا أنهم على حقٍّ ، وأنَّا على باطلٍ ، فتجعَلَنا بذلك فتنةً لهم .

وبنحوِ الذى قلْنا فى ذلك قال أهلُ التأويلِ .

ذكرُ مَن قال ذلك

حدَّثنى محمدُ بنُ عمرٍو ، قال : ثنا أبو عاصمٍ ، قال : ثنا عيسى ، **وحدَّثنى** الحارثُ ، قال : ثنا الحسنُ ، قال : ثنا ورقاءُ ، جميعًا عن ابنِ أبى نجيحٍ ، عن مُجاهدٍ فى قولِه : ﴿لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ . قال : لا تُعذِّبْنا بأيديهم ، ولا بعذابٍ من عندِك ، فيقولوا : لو كان هؤلاء على حقٍّ ما أصابَهم هذا[(١)] .

حدَّثنا بشرٌ ، قال : ثنا يزيدُ ، قال : ثنا سعيدٌ ، عن قتادةَ قولَه : ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ . قال : يقولُ : لا تُظهِرْهم علينا ، فيَفْتتِنوا بذلك ؛ يرَون أنهم إنما ظَهَروا علينا لحقٍّ هم عليه .

حدَّثنى علىٌّ ، قال : ثنا أبو صالحٍ ، قال : ثنى معاويةُ ، عن علىٍّ ، عن ابنِ عباسٍ قولَه : ﴿لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ . يقولُ : لا تُسلِّطْهم علينا فيَفْتِنونا[(٢)] .

وقولُه : ﴿وَٱغْفِرْ لَنَا رَبَّنَآ﴾ . يقولُ : واستُرْ علينا ذُنوبَنا ؛ بعفوِك لنا عنها

(١) تفسير مجاهد ص ٦٥٥، ومن طريقه الفريابى وعبد بن حميد - كما فى التغليق ٤/ ٣٣٧، ٣٣٨، وأخرجه الحاكم ٢/ ٤٨٥ من طريق ورقاء، عن ابن أبى نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس .

(٢) أخرجه ابن أبى حاتم - كما فى الإتقان ٢/ ٤٧ - من طريق أبى صالح به ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٦/ ٢٠٥ إلى ابن المنذر .

يا ربَّنا ، ﴿ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ . يعنى : الشديدُ الانتقامِ ممن انتقَم منه ، ﴿ ٱلْحَكِيمُ ﴾ . يقولُ : الحكيمُ فى تدبيرِه خلقَه ، وصرفِه إيَّاهم فيما فيه صلاحُهم .

وقولُه : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ . يقولُ تعالى ذكرُه : لقد كان لكم أيُّها المؤمنون قدوةٌ حسنةٌ فى الذين ذكَرهم ؛ إبراهيمَ والذين معه من الأنبياءِ ، صلواتُ اللَّهِ عليهم ، والرسلِ ، ﴿ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ ﴾ . يقولُ : لمن كان منكم يَرْجو[1] ثوابَ اللَّهِ ، والنجاةَ فى اليومِ الآخرِ .

وقولُه : ﴿ وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْغَنِىُّ ٱلْحَمِيدُ ﴾ . يقولُ تعالى ذكرُه : ومَن يتولَّ عمَّا أمَره اللَّهُ به وندَبه إليه ، منكم ومن غيرِكم ، فأعرَض عنه وأدْبَر مُسْتَكبرًا ، ووالَى أعداءَ اللَّهِ وألْقَى إليهم بالمودةِ ، فإن اللَّهَ هو الغنىُّ عن إيمانِه به ، وطاعتِه إياه ، وعن جميعِ خلقِه ، الحميدُ عندَ أهلِ المعرفةِ بأيادِيه وآلائِه عندَهم .

القولُ فى تأويلِ قولِه تعالى : ﴿ ۞ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً وَٱللَّهُ قَدِيرٌ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧﴾ ﴾ .

٦٥/٢٨ /يقولُ تعالى ذكرُه : عسى اللَّهُ أيُّها المؤمنون أن يَجْعَلَ بينَكم وبينَ الذين عاديتم من أعدائى من مشرِكى قريشٍ مودةً . ففعَل اللَّهُ ذلك بهم ، بأن أسلَم كثيرٌ منهم ، فصاروا لهم أولياءَ وأضرابًا[2] .

وبنحوِ الذى قلْنا فى ذلك قال أهلُ التأويلِ .

ذكرُ مَن قال ذلك

حدَّثنى يونسُ ، قال : أخبَرنا ابنُ وهبٍ ، قال : قال ابنُ زيدٍ فى قولِه : ﴿ عَسَى

(١) بعده فى م : « لقاء الله و » .

(٢) فى م : « أحزابًا » .

اللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً ﴾ . قال : هؤلاء المشركون ، قد فعَل[1] ، قد أدخَلهم فى السِّلمِ ، وجعَل بينَهم مودةً حينَ كان الإسلامُ حينَ الفتحِ[2] .

وقولُه : ﴿ وَٱللَّهُ قَدِيرٌ ﴾ . يقولُ : واللَّهُ ذو قدرةٍ على أن يجعلَ بينَكم وبينَ الذين عاديتُم من المشرِكين مودةً ، ﴿ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ . يقولُ : واللَّهُ غفورٌ لخطيئةِ مَن ألقَى إلى المشرِكين بالمودةِ إذا تاب منها ، رحيمٌ بهم أن يعذِّبَهم[3] بعد توبتِهم[4] منها .

وبنحوِ الذى قلْنا فى ذلك قال أهلُ التأويلِ .

ذكرُ مَن قال ذلك

حدَّثنا بشرٌ ، قال : ثنا يزيدُ ، قال : ثنا سعيدٌ ، عن قتادةَ قولَه : ﴿ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً وَٱللَّهُ قَدِيرٌ ﴾ : على ذلك ، ﴿ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ : يغفرُ الذنوبَ الكثيرةَ ، رحيمٌ بعبادِه .

القولُ فى تأويلِ قولِه تعالى : ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ (٨) ﴾ .

يقولُ تعالى ذكرُه : لا ينهاكم اللهُ ، أيُّها المؤمنون عن الذين لم يُقاتِلوكم فى الدينِ من أهلِ مكةَ ، ﴿ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ﴾ . يقولُ : وتَعْدِلوا فيهم ، بإحسانِكم إليهم و بِرِّكم بهم .

واختلَف أهلُ التأويلِ فى الذين عُنُوا بهذه الآيةِ ؛ **فقال بعضُهم** : عُنِى بها الذين كانوا آمَنوا بمكةَ ولم يُهاجِروا ، فأذِن اللَّهُ للمؤمنين ببرِّهم والإحسانِ إليهم .

---

(١) بعده فى ت١ : « الله ذلك » .
(٢) ينظر التبيان ٩/ ٥٧٩.
(٣) فى ص ، ت١ ، ت٢ ، ت٣ : « يعذبه » .
(٤) فى ص ، ت١ ، ت٢ ، ت٣ : « توبته » .

ذكرُ مَن قال ذلك

حدَّثنا محمدُ بنُ عمرٍو ، قال : ثنا أبو عاصمٍ ، قال : ثنا عيسى ، **وحدَّثني** الحارثُ ، قال : ثنا الحسنُ ، قال : ثنا ورقاءُ ، جميعًا عن ابنِ أبي نجيحٍ ، عن مجاهدٍ في قولِه : ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ﴾ : أن تَستغْفِروا لهم وتَبَرُّوهم وتُقْسِطوا إليهم . قال : وهم الذين آمَنوا بمكةَ ولم يُهاجِروا[1] .

وقال آخرون : عُنِي بها من غيرِ أهلِ مكةَ مَن لم يُهاجِرْ .

ذكرُ مَن قال ذلك

[٩٥٣/٢و] **حدَّثني** محمدُ بنُ إبراهيمَ الأنماطيُّ ، قال : ثنا هارونُ بنُ معروفٍ ، قال : ثنا بشرُ بنُ السريِّ ، قال : ثنا مصعبُ بنُ ثابتٍ ، عن عمِّه عامرِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ الزبيرِ ، عن أبيه ، قال : نزَلت في أسماءَ بنتِ أبي بكرٍ ، وكانت لها أمٌّ في الجاهليةِ يُقالُ لها : قُتَيلةُ[2] ابنةُ عبدِ[3] العُزَّى ، فأتتها بهدايا ؛ ضِبابٍ[4] وأَقِطٍ[5] وسمنٍ[6] ، فقالت : لا أقبلُ لكِ هديةً ، ولا تَدْخُلي عليَّ حتى يَأْذَنَ رسولُ اللَّهِ ﷺ . فذكَرت ذلك عائشةُ لرسولِ اللَّهِ ﷺ ، فأنزَل اللَّهُ : ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ﴾ إلى قولِه : ﴿ٱلْمُقْسِطِينَ﴾[7] .

---

(١) تفسير مجاهد ص ٦٥٥، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٥/٦ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٢) فى الكامل : « قيلة » . وينظر فتح البارى ٢٣٣/٥ .

(٣) سقط من : ص ، ت ١، ت ٢، ت ٣.

(٤) فى ص : « نطى » ، وفى م : « وصناب » ، وفى الكامل : « بأطباق » ، وفى ت١ ، ت٢ ، ت٣ : « مطى » . والمثبت من بقية مصادر التخريج . والضباب جمع ضَبٍّ ، وهو الحيوان المعروف ، أما الصناب ، فهو صباغ يتخذ من الخردل والزبيب . ينظر اللسان (ض ب ب ، ص ن ب) .

(٥) فى ص ، ت١ ، ت٢ ، ت٣ : « قرط » . والأقط : شىء يتخذ من اللبن المخيض ، يطبخ ثم يترك حتى يمصل . اللسان (أ ق ط) .

(٦) فى ص ، ت١ ، ت٢ ، ت٣ : « شىء » . واختلفت المصادر فى هذه الهدايا ، ففى بعضها كالمثبت ، وقيل : زبيب وسمن وقرظ . وقيل : قرظ وأشياء .

(٧) أخرجه ابن عدى فى الكامل ٢٣٥٩/٦ من طريق بشر بن السرى به .

قال : ثنا إبراهيمُ بنُ الحجاجِ ، قال : ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ المباركِ ، قال : ثنا مصعبُ بنُ ثابتٍ ، عن عامرِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ الزبيرِ ، عن أبيه ، قال : قَدِمت قُتيلةُ بنتُ عبدِ[(1)] العزَّى بنِ أسعدَ من بنى مالكِ بنِ حسْلٍ ، على ابنتِها أسماءَ بنتِ أبى بكرٍ . فذكَر نحوَه[(2)] .

وقال آخرون : بل عُنِى بها من مُشْرِكى مكةَ مَن لم يُقاتِلِ المؤمنين ولم يُخْرِجُوهم من ديارِهم . قالوا : ونسَخ اللَّهُ ذلك بعدُ بالأمرِ بقتالِهم .

ذكرُ مَن قال ذلك

حدَّثنى يونسُ ، قال : أخبَرنا ابنُ وهبٍ ، قال : قال ابنُ زيدٍ وسألتُه عن قولِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ : ﴿ لَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ ﴾ الآية . فقال : هذا قد نُسِخ ؛ نسَخه القتالُ ، أُمِروا أن يَرْجِعوا إليهم بالسيوفِ ويُجاهِدوهم بها ؛ يَضْرِبونهم ، وضرَب اللَّهُ لهم أجلَ أربعةِ أشهرٍ ؛ إما المذابحةُ وإما الإسلامُ[(3)] .

حدَّثنا ابنُ عبدِ الأعلى ، قال : ثنا ابنُ ثورٍ ، عن معمرٍ ، عن قتادةَ فى قولِه : ﴿ لَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ ﴾ الآيـة . قال : نسَختها : ﴿ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾[(4)] [التوبة : ٥] .

---

(١) سقط من : ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣.

(٢) أخرجه النحاس فى ناسخه ص ٧١٥ ، وابن بشكوال فى غوامض الأسماء المبهمة ١/١٢٦ من طريق إبراهيم بن الحجاج به ، وأخرجه الطيالسى (١٧٤٤) ، وابن سعد ٨/ ٢٥٢، وأحمد ٢٦/ ٣٧ (١٦١١١) ، والبزار (٢٢٠٨) ، وأبو يعلى - كما فى المطالب العالية (٤١٥١) ، والحاكم ٢/٤٨٥ ، وابن بشكوال ١/ ١٢٦ من طريق ابن المبارك به ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٦/٢٠٥ إلى الطبرانى وابن مردويه .

(٣) ذكره القرطبى فى تفسيره ١٨/ ٥٩.

(٤) أخرجه ابن الجوزى فى نواسخ القرآن ص ٤٨٥ من طريق ابن ثور به ، وأخرجه عبد الرزاق فى تفسيره ٢/٢٨٧ - ومن طريقه النحاس فى ناسخه ص ٧١١ - عن معمر به ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٦/٢٠٥ إلى ابن المنذر .

وأولَى الأقوالِ فى ذلك بالصَّوابِ قولُ مَن قال : عُنى بذلك : لا يَنْهاكم اللَّهُ عن الذين لم يُقاتِلوكم فى الدينِ من جميعِ أصنافِ المللِ والأديانِ ، أن تبرُّوهم وتَصِلوهم وتُقْسِطوا إليهم . إنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ عمَّ بقولِه : ﴿ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ ﴾ جميعَ مَن كان ذلك صفتَه ، فلم يَخْصُصْ به بعضًا دونَ بعضٍ . ولا معنَى لقولِ مَن قال : ذلك مَنْسوخٌ . لأن برَّ المؤمنِ من أهلِ الحربِ ممن بينَه وبينَه قَرابةُ نسبٍ[(١)] ، أو ممن لا قَرابةَ بينَه وبينَه ولا نسبَ[(١)] – غيرُ محرَّمٍ ولا منهيٍّ عنه ، إذا لم يَكُنْ فى ذلك دلالةٌ له أو لأهلِ الحربِ على عورةٍ لأهلِ الإسلامِ ، أو تقويةٌ لهم بكُراعٍ أو سلاحٍ . وقد بيَّنَ صحةَ ما قلنا فى ذلك الخبرُ الذى ذكَرْناه عن ابنِ الزبيرِ فى قصةِ أسماءَ وأمِّها .

وقولُه : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ . يقولُ : إنَّ اللَّهَ يُحبُّ المنصِفين الذين يُنْصِفون الناسَ ، ويُعْطونهم الحقَّ والعدلَ من أنفسِهم ، فيَبرُّون مَن برَّهم ، ويُحْسِنون إلى مَن أحسَن إليهم .

٦٧/٢٨ /**القولُ فى تأويلِ قولِه تعالى** : ﴿ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَـٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ وَظَـٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿٩﴾ ﴾ .

يقولُ تعالى ذكرُه : إنما ينهاكم اللهُ أيُّها المؤمِنون ﴿ عَنِ ٱلَّذِينَ قَـٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ ﴾ من كفارِ أهلِ مكةَ ، ﴿ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ وَظَـٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ ﴾ . يقولُ : وعاونوا مَن أخرَجكم من ديارِكم على إخراجِكم ، أن تولَّوهم فتكونوا لهم أولياءَ ونصراءَ ، ﴿ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ ﴾ . يقولُ : ومَن يَجْعَلْهم منكم أو من غيرِكم أولياءَ ، ﴿ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴾ . يقولُ : فأولئك هم الذين تَوَلَّوا غيرَ الذى يجوزُ لهم أن يَتولَّوهم ، ووضَعوا ولايتَهم فى غيرِ موضِعِها ، وخالَفوا أمرَ اللَّهِ فى ذلك .

---

(١) فى ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « سبب » .

وبنحوِ الذى قلْنا فى معنى قولِه : ﴿ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ ﴾ قال أهلُ التأويلِ .

ذكرُ مَن قال ذلك

حدَّثنى محمدُ بنُ عمرٍو ، قال : ثنا أبو عاصمٍ ، قال : ثنا عيسى ، **وحدَّثنى** الحارثُ ، قال : ثنا الحسنُ ، قال : ثنا ورقاءُ ، جميعًا عن ابنِ أبى نجيحٍ ، عن مجاهدٍ : ﴿ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ ﴾ . قال : كفارِ أهلِ مكةَ[(١)] .

القولُ فى تأويلِ قولِه تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ﴾ .

يقولُ تعالى ذكرُه للمؤمنين مِن أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ : يأيُّها الذين آمَنوا إذا جاءكم النساءُ المؤمناتُ مهاجراتٍ من دارِ الكفرِ إلى دارِ الإسلامِ ، فامْتَحِنوهن . وكانت محنةُ رسولِ اللَّهِ ﷺ إيَّاهن إذا قَدِمن مهاجراتٍ .

كما **حدَّثنا** أبو كُرَيبٍ ، قال : ثنا يونسُ بنُ بكيرٍ ، عن قيسِ بنِ الربيعِ ، عن الأغرِّ بنِ الصباحِ ، عن خليفةَ بنِ حصينٍ ، عن أبى نصرٍ[(٢)] الأسديِّ ، قال : سُئل ابنُ عباسٍ : كيفَ كان امتحانُ رسولِ اللَّهِ ﷺ النساءَ ؟ قال : كان يَمْتَحِنُهنَّ : « باللَّهِ ما خرَجتِ من بغضِ زوجٍ ، وباللَّهِ ما خرَجتِ [٢/٩٥٣ظ] رغبةً عن أرضٍ إلى أرضٍ ، وباللَّهِ ما خرَجتِ التماسَ دنيا ، وباللَّهِ ما خرَجتِ إلا حبًّا للَّهِ ورسولِه ؟ »[(٣)] .

---

(١) تفسير مجاهد ص ٦٥٥، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٦/٢٠٥ إلى ابن المنذر .

(٢) فى ص ، ت ١، ت ٢، ت ٣: « نصرة » .

(٣) ذكره ابن كثير فى تفسيره ٨/١١٨ عن المصنف ، وأخرجه البزار (٢٢٧٢ - كشف) ، والحارث بن أبى أسامة (٧٢١ - بغية) من طريق قيس به ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٦/٢٠٨ إلى ابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه .

حدَّثنا أبو كريبٍ ، قال : ثنا الحسنُ بنُ عطيةَ ، عن قيسٍ ، قال : أخبَرنا الأغرُّ بنُ الصباحِ ، عن خليفةَ بنِ حصينٍ ، عن أبي نصرٍ ، عن ابنِ عباسٍ في : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٖ فَٱمۡتَحِنُوهُنَّۖ ﴾ . قال : كانت المرأةُ إذا أتت رسولَ اللَّهِ ﷺ حلَّفها : « باللَّهِ ما خرَجتِ » . ثم ذكَر نحوَه[1] .

٦٨/٢٨ /**حدَّثنا** ابنُ عبدِ الأعلى ، قال : ثنا ابنُ ثورٍ ، عن معمرٍ ، عن الزهريِّ ، أن عائشةَ قالت : ما كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يَمْتَحِنُ المؤمناتِ إلا بالآيةِ التي قال اللَّهُ : ﴿ إِذَا جَآءَكَ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ يُبَايِعۡنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشۡرِكۡنَ بِٱللَّهِ شَيۡـٔٗا ﴾ . ولا ، ولا[2] .

حدَّثني يونسُ بنُ عبدِ الأعلى ، قال : أخبَرنا ابنُ وهبٍ ، قال : أخبَرني يونسُ ، عن ابنِ شهابٍ ، قال : أخبَرني عُرْوةُ بنُ الزبيرِ ، أن عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ قالت : كان المؤمناتُ إذا هاجَرْنَ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ يُمْتَحَنَّ بقولِ اللَّهِ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ يُبَايِعۡنَكَ ﴾ إلى آخرِ الآيةِ . قالت عائشةُ : فمن أقرَّ بهذا من المؤمناتِ فقد أقرَّ بالمحنةِ ، فكان رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا أقرَرْن بذلك من قولِهنَّ قال لهنَّ : « انطلِقْنَ فقد بايعتُكنَّ » . ولا واللَّهِ ما مسَّت يدُ رسولِ اللَّهِ ﷺ يدَ امرأةٍ قطُّ ، غيرَ أنه يُبايِعُهُنَّ بالكلامِ . قالت عائشةُ : واللَّهِ ما أخَذ رسولُ اللَّهِ ﷺ على النساءِ قطُّ إلا بما أمَره اللَّهُ عزَّ وجلَّ ، وكان يقولُ لهنَّ إذا أخَذ عليهنَّ : « قد بايعتُكنَّ » . كلامًا[3] .

حدَّثني محمدُ بنُ سعدٍ ، قال : ثني أبي ، قال : ثني عمي ، قال : ثني أبي ، عن أبيه ، عن ابنِ عباسٍ قولَه : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٖ ﴾

---

(١) ينظر تفسير ابن كثير ١١٨/٨ .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٢٨٧/٢ - ومن طريقه عبد بن حميد - كما في الدر المنثور ٢٠٩/٦ وعنه الترمذي (٣٣٠٦) ، والبخاري (٧٢١٤) - عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة .

(٣) أخرجه مسلم (١٨٦٦) ، وابن ماجه (٢٨٧٥) من طريق ابن وهب به ، وأخرجه البخاري (٢٧١٣) ، وابن مردويه - كما في تغليق التعليق ٣٣٩/٤ - ، والبيهقي ٢٢٨/٩ من طريق الزهري به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور إلى ابن المنذر .

إلى قولِه : ﴿ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ : كان امتحانُهنَّ أن يَشْهَدْنَ ألا إلهَ إلا اللَّهُ ، وأن محمدًا عبدُه[(١)] ورسولُه[(٢)] .

حدَّثني محمدُ بنُ عمرٍو ، قال : ثنا أبو عاصمٍ ، قال : ثنا عيسى ، **وحدَّثني** الحارثُ ، قال : ثنا الحسنُ ، قال : ثنا ورقاءُ ، جميعًا عن ابنِ أبي نجيحٍ ، عن مجاهدٍ قولَه : ﴿ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ﴾ . قال : سَلُوهنَّ ما جاء بهنَّ ، فإن كان جاء بهنَّ غضَبٌ على أزواجِهنَّ ، أو سخطةٌ ، أو غيرُه ، ولم يُؤْمِنَّ ، فارجِعوهنَّ إلى أزواجِهنَّ[(٣)] .

حدَّثنا بشرٌ ، قال : ثنا يزيدُ ، قال : ثنا سعيدٌ ، عن قتادةَ : ﴿ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ﴾ . قال : كانت محنتُهنَّ أن يُسْتَحْلَفْنَ باللَّهِ : ما أَخْرَجَكُنَّ النشوزُ ، وما أَخْرَجَكُنَّ إلا حبُّ الإسلامِ وأهلِه وحرصٌ عليه ؟ فإذا قُلْن ذلك قُبِل ذلك منهنَّ[(٤)] .

حدَّثنا ابنُ عبدِ الأعلى ، قال : ثنا ابنُ ثورٍ ، عن معمرٍ ، عن قتادةَ في قولِه : ﴿ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ﴾ . قال : يَحْلِفْنَ ما خَرَجْنَ إلا رغبةً في الإسلامِ ، وحبًّا للَّهِ ورسولِه[(٥)] .

حدَّثنا ابنُ حُمَيدٍ ، قال : ثنا مهرانُ ، عن سفيانَ ، عن أبيه ، أو عكرِمةَ : ﴿ إِذَا جَآءَكُمُ[(٦)] ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ﴾ . قال : يقالُ : ما جاء بكِ إلا حبُّ اللَّهِ ورسولِه ، ولا جاء بكِ عشقُ رجلٍ منَّا ، ولا فرارٌ من زوجِك ؟ فذلك قولُه :

---

(١) في ص ، ت٢ : « عبد الله » .

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٧/٦ إلى ابن مردويه .

(٣) تفسير مجاهد ص ٦٥٥ ، ٦٥٦ ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٦/٦ إلى الفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر .

(٤) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٦/٦ ، ٢٠٧ إلى عبد بن حميد وأبي داود في ناسخه وابن المنذر .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٢٨٨/٢ عن معمر به .

(٦) في ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣ : « جاءك » .

﴿ فَٱمۡتَحِنُوهُنَّۖ ﴾[(١)] .

حدَّثنى يونسُ ، قال : أخبَرنا ابنُ وهبٍ ، قال : قال ابنُ زيدٍ : كانت المرأةُ من المشرِكين إذا غضِبت على زوجِها وكان بينَه وبينَها كلامٌ قالت : واللَّهِ لأُهاجِرَنَّ إلى محمدٍ ﷺ وأصحابِه . فقال اللَّهُ عزَّ وجلَّ : ﴿ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمۡتَحِنُوهُنَّۖ ﴾ : إن كان الغضبُ أتَى بها فرُدُّوها ، وإن كان الإسلامُ أتَى بها فلا ترُدُّوها[(٢)] .

٦٩/٢٨ /**حدَّثنى** يونسُ ، قال : أخبَرنا ابنُ وهبٍ ، قال : ثنى عمرُو بنُ الحارثِ ، عن بكيرِ بنِ الأشجِّ ، قال : كان امتحانُهنَّ : إنه لم يُخرِجْكِ إلا الدينُ .

وقولُه : ﴿ ٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّۖ ﴾ . يقولُ : اللَّهُ أعلمُ بإيمانِ مَن جاء من النساءِ مهاجراتٍ إليكم .

وقولُه : ﴿ فَإِنۡ عَلِمۡتُمُوهُنَّ مُؤۡمِنَٰتٍ فَلَا تَرۡجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلۡكُفَّارِۖ ﴾ . يقولُ : فإن أقْرَرنَ عندَ المحنةِ بما يَصِحُّ به عقدُ الإيمانِ لهنَّ والدخولُ فى الإسلامِ ، فلا تردُّوهنَّ عندَ ذلك إلى الكفارِ . وإنما قيل ذلك للمؤمنين ؛ لأن العهدَ كان جرَى بينَ رسولِ اللَّهِ ﷺ وبينَ مُشْرِكى قريشٍ فى صلحِ الحديبيةِ أن يرُدَّ المسلمون إلى المشرِكين مَن جاءهم مسلمًا ، فأُبطِل ذلك الشرطُ فى النساءِ إذا جِئْنَ مؤمناتٍ مهاجراتٍ فامتُحِنَّ ، فوجَدهن المسلمون مؤمناتٍ ، وصحَّ ذلك عندَهم بما قد ذكَرْنا قبلُ ، وأُمِروا ألا يَرُدُّوهنَّ إلى المشرِكين إذا عُلِم أنهن مؤمناتٌ ، وقال جلَّ ثناؤُه لهم : ﴿ فَإِنۡ[(٣)] عَلِمۡتُمُوهُنَّ مُؤۡمِنَٰتٍ فَلَا تَرۡجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلۡكُفَّارِۖ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمۡ وَلَا هُمۡ يَحِلُّونَ لَهُنَّۖ ﴾ . يقولُ : لا المؤمناتُ حلٌّ للكفارِ ، ولا الكفارُ يَحِلُّون للمؤمناتِ .

وبنحوِ الذى قلْنا فى ذلك جاءت الآثارُ .

---

(١) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٨/٦ إلى عبد بن حميد وابن المنذر عن عكرمة قوله .

(٢) عزاه الحافظ فى الفتح ٦٣٧/٨ إلى المصنف وابن أبى حاتم .

(٣) فى ص ، ت ١ ، ت ٢ : « فإذا » .

[٩٥٤/٢و] ذكرُ بعضِ ما رُوِى فى ذلك من الأثرِ

حدَّثنا ابنُ حُمَيدٍ ، قال : ثنا سلمةُ ، عن محمدِ بنِ إسحاقَ ، عن الزهرىِّ ، قال : دخَلتُ على عُرْوةَ بنِ الزُّبيرِ وهو يَكْتُبُ كتابًا إلى ابنِ أبى هُنَيدٍ[1] صاحبِ الوليدِ بنِ عبدِ الملكِ ، وكتَب إليه يَسْأَلُه عن قولِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ : ﴿ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ ﴾ إلى قولِه : ﴿ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ . وكتَب إليه عُرْوةُ بنُ الزُّبيرِ : إن رسولَ اللَّهِ ﷺ كان صالَحَ قريشًا عامَ الحديبيةِ على أن يَرُدَّ عليهم من جاء بغيرِ إذنِ وليِّه ، فلما هاجَر النساءُ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ وإلى الإسلامِ ، أبَى اللَّهُ أن يُرْدَدْنَ إلى المشركين إذا هنَّ امتُحِنَّ محنةَ الإسلامِ ، فعرفوا أنهن إنما جِئْن رغبةً فيه[2] .

القولُ فى تأويلِ قولِه تعالى : ﴿ وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُوا۟ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا۟ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ وَسْـَٔلُوا۟ مَآ أَنفَقْتُمْ وَلْيَسْـَٔلُوا۟ مَآ أَنفَقُوا۟ ذَٰلِكُمْ حُكْمُ ٱللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (١٠) ﴾ .

وقولُه : ﴿ وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُوا۟ ﴾ . يقولُ جلَّ ثناؤُه : وأَعطوا المشرِكين الذين جاءكم نساؤُهم مؤمناتٍ - إذا علمِتُموهنَّ مؤمناتٍ ، فلم تَرْجِعوهنَّ إليهم - ما أنفقوا فى نكاحِهم إيَّاهنَّ من الصداقِ .

وبنحوِ الذى قلنا فى ذلك قال أهلُ التأويلِ .

/ذكرُ مَن قال ذلك ٧٠/٢٨

حدَّثنى محمدُ بنُ سعدٍ ، قال : ثنى أبى ، قال : ثنى عمى ، قال : ثنى أبى ، عن

---

(١) فى سيرة ابن هشام : « هنيدة » . والمثبت موافق لما فى سنن البيهقى . وقال المزى فى تهذيب الكمال ٤٧١/١٧ : عبد الرحمن بن هنيدة ، ويقال : ابن أبى هنيدة .

(٢) سيرة ابن هشام ٣٢٦/٢ ، وأخرجه البيهقى ٢٢٨/٩ ، ٢٢٩ من طريق ابن إسحاق به ، وأخرجه ابن سعد ٨/ ١٢، ١٣ من طريق ابن أخى الزهرى ، عن الزهرى .

أبيه ، عن ابنِ عباسٍ قولَه : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ﴾ إلى قولِه : ﴿ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ . قال : كان امتحانُهن أن يَشْهَدْن ألا إلهَ إلا اللَّهُ ، وأن محمدًا عبدُه ورسولُه . فإذا علِموا أن ذلك حقٌّ منهنَّ لم يَرْجِعوهُنَّ إلى الكفارِ ، وأُعْطِىَ بعلُها من الكفارِ الذين عقَد لهم رسولُ اللَّهِ ﷺ - صداقَه الذى أصدَقها[(١)] .

حدَّثنى محمدُ بنُ عمرٍو ، قال : ثنا أبو عاصمٍ ، قال : ثنا عيسى ، **وحدَّثنى** الحارثُ ، قال : ثنا الحسنُ ، قال : ثنا ورقاءُ ، جميعًا عن ابنِ أبى نجيحٍ ، عن مجاهدٍ :﴿ وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُواْ ﴾ : وآتُوا أزواجَهن صَدُقاتِهن[(٢)] .

حدَّثنا بشرٌ ، قال : ثنا يزيدُ ، قال : ثنا سعيدٌ ، عن قتادةَ قولَه : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ﴾ حتى بلَغ : ﴿ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ : هذا حكمٌ حكَمه اللَّهُ عزَّ وجلَّ بينَ أهلِ الهدَى وأهلِ الضلالةِ ، كنَّ إذا فرَرْنَ من المشركين الذين بينَهم وبينَ نبيِّ اللَّهِ ﷺ وأصحابِه عهدٌ - إلى أصحابِ نبيِّ اللَّهِ ﷺ ، فتزوَّجُوهن ، بعَثوا مُهورَهنَّ إلى أزواجِهن من المشركين الذين بينَهم وبينَ[(٣)] نبيِّ اللَّهِ ﷺ عهدٌ ، وإذا فرَرْن من أصحابِ نبيِّ اللَّهِ ﷺ إلى المشركين الذين بينَهم وبينَ نبيِّ اللَّهِ ﷺ عهدٌ فتزوَّجوا[(٤)] بعَثوا بمهورِهن إلى أزواجِهن من أصحابِ نبيِّ اللَّهِ ﷺ[(٥)] .

حدَّثنا ابنُ عبدِ الأعلى ، قال : ثنا ابنُ ثورٍ ، عن معمرٍ ، عن الزهريِّ ، قال : نزَلت عليه وهو بأسفلِ الحُديبيةِ ، وكان النبيُّ ﷺ صالَحهم أنه مَن أتاه منهم ردَّه إليهم ، فلما جاءَه النساءُ نزَلت عليه هذه الآيةُ ، وأمَره أن يَرُدَّ الصداقَ إلى أزواجِهن ، وحكَم

---

(١) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٧/٦ إلى ابن مردويه .

(٢) تفسير مجاهد ص ٦٥٦، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٦/٦ إلى الفريابى وعبد بن حميد وابن المنذر .

(٣) بعده فى ص ، ت١ ، ت٢ ، ت٣ : « أصحاب » .

(٤) سقط من : م .

(٥) أخرجه ابن الجوزى فى النواسخ ص ٤٩٠ من طريق سعيد به .

على المشرِكين مثلَ ذلك إذا جاءتهم امرأةٌ من المسلمين، أن يرُدُّوا الصداقَ إلى أزواجِهن، فقال: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ﴾[(1)].

حُدِّثتُ عن الحسينِ، قال: سمِعتُ أبا معاذٍ يقولُ: ثنا عبيدٌ، قال: سمِعتُ الضحاكَ يقولُ فى قولِه: ﴿فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ﴾: كان نبيُّ اللَّهِ ﷺ عاهَد من المشرِكين ومِن أهلِ الكتابِ، فعاهَدهم وعاهَدوه، وكان فى الشرطِ أن يَرُدُّوا الأموالَ والنساءَ، فكان نبيُّ اللَّهِ إذا فاته أحدٌ من أزواجِ المؤمنين، فلحِق بالمعاهِدَةِ تاركًا لدينِه مختارًا للشركِ، ردَّ على زوجِها ما أنفق عليها، وإذا لحِق بنبيِّ اللَّهِ ﷺ أحدٌ من أزواجِ المشرِكين، امتحنَها نبيُّ اللَّهِ ﷺ، فسألَها: «ما أخرَجَكِ من قومِك؟». فإن وجَدها خرَجت تريدُ الإسلامَ قبِلها رسولُ اللَّهِ ﷺ، وردَّ على زوجِها ما أنفَق عليها، وإن وجَدها فرَّت من زوجِها إلى آخرَ بينَها وبينَه قرابةٌ، وهى مُتَمَسِّكَةٌ بالشركِ، ردَّها رسولُ اللَّهِ ﷺ إلى زوجِها من المشرِكين.

حدَّثنى يونسُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: أخبَرنا ابنُ وهبٍ، قال: قال ابنُ زيدٍ فى قولِه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ﴾ الآية كلَّها.
قال: لما هادن رسولُ/ اللَّهِ ﷺ [٢/٩٥٤ظ] المشرِكين كان فى الشرطِ الذى شُرِط أن ٧١/٢٨
تَرُدَّ إلينا مَن أتاك منا، ونرُدَّ إليك مَن أتانا منكم، فقال النبيُّ ﷺ: «مَن أتانا منكم فنرُدُّه إليكم، ومن أتاكم منا فاختار الكفرَ على الإيمانِ فلا حاجةَ لنا فيهم». قال: فأبَى اللَّهُ ذلك للنبيِّ ﷺ فى النساءِ، ولم يَأْبَه للرجالِ، فقال اللَّهُ عزَّ وجلَّ: ﴿إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ﴾ إلى قولِه: ﴿وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُوا۟﴾: أزواجَهن.

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى تفسيره ٢/٢٨٨ عن معمر به، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٦/٢٠٨ إلى عبد بن حميد وأبى داود فى ناسخه وابن المنذر.

حدَّثنى يونسُ ، قال : أخبَرنا ابنُ وهبٍ ، قال : أخبَرنى عمرُو بنُ الحارثِ ، عن بُكيرِ ابنِ الأشجِّ ، قال : كان بينَ رسولِ اللَّهِ ﷺ والمشركين هدنةٌ فى من فرَّ من النساءِ ، فإذا فرَّت المشركةُ أعطى المسلمون زوجَها نفقتَه عليها ، وكان المسلمون يَفْعَلون ، وكان إذا لم يُعْطِ هؤلاء ولا هؤلاء ، أخرَج المسلمون للمسلمِ الذى ذهَبت امرأتُه نفقتَها .

وقولُه : ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ . يقولُ تعالى ذكرُه : ولا حرجَ عليكم أيُّها المؤمنون أن تَنْكِحوا هؤلاءِ المهاجراتِ اللاتى لحِقن بكم من دارِ الحربِ مفارِقاتٍ لأزواجِهن ، وإن كان لهن أزواجٌ فى دارِ الحربِ ، إذا علِمتُموهن مؤمناتٍ ، إذا أنتم أعطَيتُموهن أجورَهن . ويعنى بالأجورِ : الصَّدُقاتِ .

وكان قتادةُ يقولُ : كنَّ إذا فرَرْن من المشركين الذين بينَهم وبينَ نبىِّ اللَّهِ ﷺ وأصحابِه عهدٌ - إلى أصحابِ نبىِّ اللَّهِ ﷺ فتزوَّجوهن ، بعَثوا بمهورِهن إلى أزواجِهن من المشركين ، الذين بينَهم وبينَ أصحابِ نبىِّ اللَّهِ ﷺ عهدٌ . **حدَّثنا** بذلك بشرٌ ، قال : ثنا يزيدُ ، قال : ثنا سعيدٌ ، عن قتادةَ[(1)] .

وكان الزهرىُّ يقولُ : إنما أمَر اللَّهُ بردِّ صداقِهنَّ إليهم إذا حُبِسن عنهم ، إن هم ردُّوا على المسلمين صداقَ مَن حَبَسُوا عنهم من نسائِهم . **حدَّثنا** بذلك ابنُ حميدٍ ، قال : ثنا سلمةُ ، عن ابنِ إسحاقَ ، عن الزهرىِّ[(2)] .

حدَّثنى يونسُ ، قال : أخبَرنا ابنُ وهبٍ ، قال : قال ابنُ زيدٍ فى قولِه : ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ ﴾ : ولها زوجٌ ثَمَّ ؛ لأنه فرَّق بينَهما الإسلامُ إذا استُبرِئَت[(3)] أرحامُهن .

---

(١) تقدم فى ص ٥٨٠ .

(٢) سيرة ابن هشام ٣٢٦/٢ من قول عروة .

(٣) فى م : « استبرأتن » .

وقولُه : ﴿ وَلَا تُمْسِكُوا۟ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ ﴾ . يقولُ جلَّ ثناؤُه للمؤمنين به من أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ : لا تُمْسِكوا أيُّها المؤمنون بحبالِ النساءِ الكوافرِ وأسبابِهن .

والكوافرُ جمعُ كافرةٍ ، والعِصَمُ جمعُ عِصْمَةٍ ، وهى ما اعتصَم به من العقدِ والسببِ ، وهذا نهىٌ من اللَّهِ للمؤمنين عن الإقدامِ(١) على نكاحِ النساءِ المشركاتِ من أهلِ الأوثانِ ، وأمرٌ لهم بفراقِهن .

وبنحوِ الذى قلْنا فى ذلك قال أهلُ التأويلِ .

ذكرُ مَن قال ذلك

حدَّثنى يعقوبُ بنُ إبراهيمَ ، قال : ثنا يحيى بنُ سعيدٍ القطانُ ، قال : ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ المباركِ ، قال : أخبَرنا مَعْمرٌ ، عن الزهرىِّ ، عن عروةَ ، عن المسورِ ابنِ مخرمةَ ومروانَ بنِ الحكمِ ، أن النبىَّ ﷺ جاءه نسوةٌ مؤمناتٌ بعدَ أن كتَب
كتابَ القضيةِ بينَه وبينَ قريشٍ ، فأنزَل اللَّهُ : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ/ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا جَآءَكُمُ ٢٨/٧٢
ٱلْمُؤْمِنَـٰتُ مُهَـٰجِرَٰتٍ ﴾ . حتى بلَغ : ﴿ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ ﴾ . فطلَّق عمرُ يومَئذٍ امرأتين كانتا له بالشركِ ، فتزوَّج إحداهما معاويةُ بنُ أبى سفيانَ ، والأخرى صفوانُ بنُ أميةَ(٢) .

حدَّثنى يونسُ ، قال : أخبَرنا ابنُ وهبٍ ، قال : أخبَرنى يونسُ ، عن ابنِ شهابٍ ، قال : بلَغَنا أنَّ آيةَ المحنةِ التى مادَّ(٣) فيها رسولُ اللَّهِ ﷺ كفارَ قريشٍ ، مِن أجلِ العهدِ الذى كان بينَ كفارِ قريشٍ وبينَ النبىِّ ﷺ ، فكان النبىُّ ﷺ يَرُدُّ إلى كفارِ قريشٍ ما

---

(١) فى ص ، ت ١ ، ت ٢ : « المقدام » ، وفى ت ٣ : « القدام » .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه (٩٧٢٠) ، والطبرانى ٢٠/ ٩ (١٣) ، والبيهقى ٧/ ١٧١ من طريق معمر به ، وينظر ما تقدم فى ٣/ ٣٦٢، ٣٦٣.

(٣) ماد فيها : أى : أطالها . النهاية ٤/ ٣٠٩.

أنفَقوا على نسائِهم اللاتى يُسْلِمْن ويهاجِرْنَ - وبعولتُهُنَّ كفارٌ - للعهدِ الذى كان بينَ النبىِّ ﷺ وبينَهم ، ولو كانوا حربًا ليست بينَهم وبينَ النبىِّ ﷺ مدَّةٌ وعقدٌ لم يردَّ عليهم شيئًا مما أنفَقوا ، وحكَم اللَّهُ للمؤمنين على أهلِ المدَّةِ مِن الكفارِ بمثلِ ذلك ، قال اللَّهُ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ﴾ حتى بلَغ : ﴿ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ . فطلَّق المؤمنون حينَ أُنزِلت هذه الآيةُ كلَّ امرأةٍ كافرةٍ كانت تحتَ رجلٍ منهم ، فطلَّق عمرُ بنُ الخطابِ رضى اللَّهُ عنه امرأتَه ابنةَ أبى أمية بنِ المغيرةِ مِن بنى مخزومٍ ، فتزوَّجها معاويةُ [٩٥٥/٢و] بنُ أبى سفيانَ ، وابنةَ جَرْوَلٍ مِن خُزَاعةَ ، فتزوَّجها أبو جهمِ بنُ حُذافةَ العدوِىُّ ، وجعَل اللَّهُ ذلك حُكْمًا حكَم به بينَ المؤمنين والمشركين فى هذه المدَّةِ التى كانت[(١)] .

حدَّثنا ابنُ حميدٍ ، قال : ثنا سلمةُ ، عن محمدِ بنِ إسحاقَ ، قال : وقال الزهرىُّ : لما نزَلت هذه الآيةُ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ ﴾ إلى قولِه : ﴿ وَلَا تُمْسِكُواْ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ ﴾ . كان ممن طلَّق عمرُ بنُ الخطابِ رضى اللَّهُ عنه امرأتَه قُرَيبةَ ابنةَ أبى أميةَ بنِ المغيرةِ ، فتزوَّجها بعدَه معاويةُ بنُ أبى سفيانَ ، وهما على شركِهما بمكةَ ، وأمَّ كلثومٍ ابنةَ جَرْوَلٍ الخزاعيةَ ، أمَّ عُبَيْدِ[(٢)] اللَّهِ بنِ عمرَ ، فتزوَّجها أبو جهمِ بنُ حُذافةَ[(٣)] بنِ غانمٍ ، رجلٌ مِن قومِه ، وهما على شركِهما ، وطلحةُ بنُ عبيدِ اللَّهِ ابنِ عثمانَ بنِ عمرٍو التيمىُّ ؛ كانت عندَه أرْوَى بنتُ ربيعةَ بنِ الحارثِ بنِ عبدِ المطلبِ ، ففرَّق بينَهما الإسلامُ حينَ نَهى القرآنُ عن التمسكِ بعِصَمِ الكوافرِ ، وكان طلحةُ قد هاجَر وهى بمكةَ على دينِ قومِها ، ثم تزوَّجها فى الإسلامِ بعدَ طلحةَ (٤ خالدُ بنُ ٤)

(١) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٧/٦ إلى ابن مردويه .

(٢) فى النسخ : « عبد » . والمثبت من مصادر التخريج ، وينظر تاريخ المصنف ١٩٩/٤ ، والإصابة ٥٢/٥ ، ٢٩٢/٨ .

(٣) فى سيرة ابن هشام ، وغوامض الأسماء : « حذيفة » . والمثبت موافق لما فى تاريخ المصنف .

(٤) فى ص ، ت ٢ ، ت ٣ : « حابس » .

سعيدِ بنِ العاصِ بنِ أميةَ بنِ عبدِ شمسٍ ، وكان ممن فرَّ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ مِن نساءِ الكفارِ ، ممن لم يكنْ بينَه وبينَ رسولِ اللَّهِ ﷺ عهدٌ ، فحبَسها وزوَّجها رجلًا مِن المسلمين ، أميمةُ بنتُ بشرٍ الأنصاريةُ ، ثم إحدى نساءِ بنى أميةَ بنِ زيدٍ[(١)] مِن أوسِ اللَّهِ ، كانت عندَ ثابتِ بنِ الدَّحداحةِ ، ففرَّت منه - وهو يومَئذٍ كافرٌ - إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ ، فزوَّجها رسولُ اللَّهِ ﷺ سهلَ بنَ حُنيفٍ ، أحدَ بنى عمرِو بنِ عوفٍ ، فولَدتْ عبدَ اللَّهِ بنَ سهلٍ[(٢)] .

حدَّثني ابنُ عبدِ الأعلى ، قال : ثنا ابنُ ثورٍ ، عن معمرٍ ، عن الزهريِّ : قال اللَّهُ : ﴿ وَلَا تُمْسِكُوا۟ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ ﴾ . قال الزهريُّ : فطلَّق عمرُ امرأتين كانتا له بمكةَ[(٣)] .

حدَّثني محمدُ بنُ عمرٍو ، قال : ثنا أبو عاصمٍ ، قال : ثنا عيسى ، **وحدَّثني** الحارثُ ، قال : ثنا الحسنُ ، قال : ثنا ورقاءُ ، جميعًا عن ابنِ أبي نجيحٍ ، عن مجاهدٍ : ﴿ وَلَا تُمْسِكُوا۟ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ ﴾ . قال : أصحابُ محمدٍ ، أُمِروا بطلاقِ نسائِهم ؛ كوافرَ بمكةَ قعَدْن مع الكفارِ[(٤)] .

/**حدَّثنا** بشرٌ ، قال : ثنا يزيدُ ، قال : ثنا سعيدٌ ، عن قتادةَ قولَه : ﴿ وَلَا تُمْسِكُوا۟ ٧٣/٢٨
بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ ﴾ : مشركاتِ العربِ اللاتى يأبَيْن الإسلامَ ، أُمِر أن يُخَلَّى سبيلُهنَّ .

حدَّثني يونسُ ، قال : أخبَرنا ابنُ وهبٍ ، قال : قال ابنُ زيدٍ فى قولِه : ﴿ وَلَا تُمْسِكُوا۟ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ ﴾ : إذا كفَرت المرأةُ فلا تُمْسِكوها ، خلُّوها ، وقعَت الفرقةُ فيما بينَها وبينَ زوجِها حينَ كفَرت .

---

(١) فى ت ١، ت ٢، ت ٣: « بن » .

(٢) سيرة ابن هشام ٢/ ٣٢٧، وأخرجه المصنف فى تاريخه ٢/ ٦٤٠، وأخرجه ابن بشكوال فى غوامض الأسماء المبهمة ٧١٧/٢ من طريق سلمة به . وهو عندهم مختصر .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى تفسيره ٢٨٨/٢ عن معمر به .

(٤) تفسير مجاهد ٦٥٦، ومن طريقه الفريابى ، وعبد بن حميد - كما فى تغليق التعليق ٣٣٨/٤ - والبيهقى ٧/ ١٧١، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٦/٦ إلى ابن المنذر .

واختلفتِ القرأةُ فى قراءةِ قولِه : ﴿ وَلَا تُمْسِكُوا۟ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ ﴾ ؛ فقرَأ ذلك عامةُ قرأةِ الحجازِ والمدينةِ والكوفةِ والشامِ ، ﴿ وَلَا تُمْسِكُوا۟ ﴾ بتخفيفِ السينِ[(١)] . وقرَأ ذلك أبو عمرٍو : (تُمَسِّكُوا) بتشديدِها[(٢)] ، وذُكر أنَّها قراءةُ الحسنِ[(٣)] . واعتبر مَن قرَأ ذلك بالتخفيفِ : ﴿ فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ ﴾ [البقرة : ٢٢٩] .

والصوابُ مِن القولِ فى ذلك أنهما قراءتان معروفتان ، ولغتان مشهورتان ، محكيٌّ عن العربِ : أمسكتُ به ، ومَسَكْتُ ، وتمسَّكْتُ به .

وقولُه : ﴿ وَسْـَٔلُوا۟ مَآ أَنفَقْتُمْ وَلْيَسْـَٔلُوا۟ مَآ أَنفَقُوا۟ ﴾ . يقولُ تعالى ذكرُه لأزواجِ اللواتى لحِقْنَ مِن المؤمنين مِن دارِ الإسلامِ بالمشركين إلى مكةَ مِن كفارِ قريشٍ : واسألوا أيُّها المؤمنون الذين ذهبَتْ أزواجُهم فلحِقْنَ بالمشركين - ما أنفَقتم على أزواجِكم اللواتى لحِقْنَ بهم مِن الصداقِ ، مَن تزوَّجهنَّ منهم ، وليَسْأَلْكم المشركون منهم الذين لحِق بكم أزواجُهم مؤمناتٍ ، إذا تزوَّجن فيكم ، مَن تزوَّجها منكم ، ما أنفقوا عليهنَّ مِن الصداقِ .

وبنحوِ الذى قلنا فى ذلك قال أهلُ التأويلِ .

ذكرُ مَن قال ذلك

حدَّثنى يونسُ ، قال : أخبَرنا ابنُ وهبٍ ، قال : أخبَرنى يونسُ ، عن ابنِ شهابٍ ، قال : أقرَّ المؤمنون بحكمِ اللَّهِ ، وأدَّوا ما أُمروا به مِن نفقاتِ المشركين التى أنفقوا على نسائِهم ، وأبَى المشركون أن يُقِرُّوا بحكمِ اللَّهِ فيما فُرِض عليهم مِن أداءِ نفقاتِ المسلمين[(٤)] .

---

(١) وهى قراءة نافع وابن كثير وعاصم وابن عامر وحمزة والكسائى وأبى جعفر وخلف . ينظر النشر ٢/ ٢٨٩.
(٢) وبها قرأ يعقوب من العشرة . المصدر السابق .
(٣) وهى إحدى الروايات عن الحسن ، وبها قرأ مجاهد بخلاف عنه وابن جبير والأعرج ، وعن الحسن (تَمَسَّكوا) . وبها قرأ ابن أبى ليلى وابن عامر فى رواية عبد الحميد وأبو عمرو فى رواية معاذ . وعن الحسن (تمسِكوا) بكسر السين مضارع «مسك» ثلاثيا . البحر المحيط ٨/ ٢٥٧.
(٤) ذكره ابن كثير فى تفسيره ١٢١/٨ عن المصنف ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٧/٦ إلى ابن مردويه .

حدَّثنى محمدُ بنُ عمرٍو ، قال : ثنا أبو عاصمٍ ، قال : ثنا عيسى ، **وحدَّثنى** الحارثُ ، قال : ثنا الحسنُ ، قال : ثنا ورقاءُ ، جميعًا عن ابنِ أبى نجيحٍ ، عن مجاهدٍ فى قولِ اللَّهِ : ﴿ وَسْـَٔلُواْ مَآ أَنفَقْتُمْ وَلْيَسْـَٔلُواْ مَآ أَنفَقُواْۚ ﴾ . قال : ما ذهَب مِن أزواجِ أصحابِ محمدٍ ﷺ إلى الكفارِ ، فلْيُعْطِهم الكفارُ صَدُقاتِهنَّ ، ولْيُمْسِكوهنَّ ، وما ذهَب مِن أزواجِ الكفارِ إلى أصحابِ النبيِّ ﷺ فمثلُ ذلك ، فى صلحٍ كان بينَ محمدٍ ﷺ وبينَ قريشٍ[(١)] .

وقولُه : ﴿ ذَٰلِكُمْ حُكْمُ ٱللَّهِۖ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْۚ ﴾ . يقولُ تعالى ذكرُه : هذا الحكمُ الذى حكمتُ بينَكم مِن أمرِكم أيُّها المؤمنون [٩٥٥/٢ظ] بمسألةِ المشركين ما أنفَقتم على أزواجِكم اللاتى لحِقْنَ بهم ، وأَمْرِهم بمسألَتِكم مثلَ ذلك فى أزواجِهنَّ اللاتى لحِقْنَ بكم - حكمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بينَكم فلا تَعْتَدُوه ، فإنه الحقُّ الذى لا يُسْمعُ غيرُه . فانتهى المؤمنون مِن أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ ، فيما ذُكر ، إلى أمرِ اللَّهِ وحكمِه ، وامتنَع المشركون منه ، / وطلَبوا الوفاءَ بالشروطِ التى كانوا شارَطوها بينَهم فى ذلك ٧٤/٢٨ الصلحِ . وبذلك جاءت الآثارُ والأخبارُ عن أهلِ السِّيرِ وغيرِهم .

ذكرُ الروايةِ بذلك

حدَّثنا ابنُ عبدِ الأعلى ، قال : أخبَرنا ابنُ ثورٍ ، عن معمرٍ ، عن الزهرىِّ ، قال : أما المؤمنون فأقرُّوا بحكمِ اللَّهِ ، وأما المشركون فأبَوْا أن يُقرُّوا ، فأنزَل اللَّهُ عزَّ وجلَّ : ﴿ وَإِن فَاتَكُمْ شَىْءٌ مِّنْ أَزْوَٰجِكُمْ إِلَى ٱلْكُفَّارِ ﴾ الآية[(٢)] .

حدَّثنا ابنُ حميدٍ ، قال : ثنا سلمةُ ، عن ابنِ إسحاقَ ، عن الزهرىِّ ، قال :

---

(١) تفسير مجاهد ص ٦٥٦، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور إلى الفريابى وعبد بن حميد وابن المنذر.

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى تفسيره ٢٨٨/٢ عن معمر به ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٨/٦ إلى أبى داود فى ناسخه وابن المنذر.

قال اللَّهُ : ﴿ ذَٰلِكُمْ حُكْمُ ٱللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ ﴾ ، فأمسَك رسولُ اللَّهِ ﷺ النساءَ ، وردَّ الرجالَ ، وسأَلَ الذى أمَرَه اللَّهُ أن يسأَلَ مِن صَدُقاتِ النساءِ مَن حبسوا منهنَّ ، وأن يردُّوا عليهم مثلَ الذى يردُّون عليهم إن هم فعلوا ، ولولا الذى حكَم اللَّهُ به مِن هذا الحكمِ ، ردَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ النساءَ كما ردَّ الرجالَ ، ولولا الهدنةُ والعهدُ الذى كان بينَه وبينَ قريشٍ يومَ الحديبيةِ ، أمسَك النساءَ ولم يَرْدُدْ إليهم صداقًا ، وكذلك يصنعُ بمن جاءه مِن المسلماتِ قبلَ العهدِ(١) .

وقولُه : ﴿ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ . يقولُ جلَّ ثناؤُه : واللَّهُ ذو علمٍ بما يُصْلِحُ خلْقَه ، وغيرِ ذلك مِن الأمورِ ، حكيمٌ فى تدبيرِه إيَّاهم .

القولُ فى تأويلِ قولِه تعالى : ﴿ وَإِن فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَٰجِكُمْ إِلَى ٱلْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ فَـَٔاتُوا۟ ٱلَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَٰجُهُم مِّثْلَ مَآ أَنفَقُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾ ﴾ .

يقولُ جلَّ ثناؤُه للمؤمنين مِن أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ : وإن فاتكم أيُّها المؤمنون شىءٌ من أزواجِكم إلى الكفارِ فلحِق بهم .

واختلَف أهلُ التأويلِ فى الكفارِ الذين عُنُوا بقولِه : ﴿ إِلَى ٱلْكُفَّارِ ﴾ مَن هم ؟ **فقال بعضُهم** : هم الكفارُ الذين لم يكنْ بينهم وبينَ رسولِ اللَّهِ ﷺ عهدٌ . قالوا : ومعنى الكلامِ : وإن فاتكم شىءٌ مِن أزواجِكم إلى مَن ليس بينَكم وبينَهم عهدٌ مِن الكفارِ .

ذكرُ مَن قال ذلك

حدَّثنى محمدُ بنُ عمرٍو ، قال : ثنا أبو عاصمٍ ، قال : ثنا عيسى ، **وحدَّثنى** الحارثُ ، قال : ثنا الحسنُ ، قال : ثنا ورقاءُ ، جميعًا عن ابنِ أبى نجيحٍ ، عن مجاهدٍ فى قولِه : ﴿ وَإِن فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَٰجِكُمْ إِلَى ٱلْكُفَّارِ ﴾ : الذين ليس بينَكم وبينهم

(١) سيرة ابن هشام ٣٢٦/٢ ، ٣٢٧ من قول عروة .

عهدٌ[(١)] .

حدَّثنا بشرٌ ، قال : ثنا يزيدُ ، قال : ثنا سعيدٌ ، عن قتادةَ : ﴿ وَإِن فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ ﴾ : إذا فرَرْن مِن أصحابِ النبيِّ ﷺ إلى كفارٍ ليس بينهم وبينَ رسولِ اللَّهِ ﷺ عهدٌ[(٢)] .

٧٥/٢٨ /**حدَّثنا** ابنُ حميدٍ ، قال : ثنا مِهْرانُ ، عن سفيانَ ، عن حبيبِ بنِ أبى ثابتٍ ، عن مجاهدٍ : ﴿ وَإِن فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ ﴾ . قال : مَن[(٣)] لم يكنْ بينَهم عهدٌ .

وقال آخرون : بل هم كفارُ قريشٍ الذين كانوا أهلَ هدنةٍ ، وذلك قولُ الزهريِّ .

حدَّثنى بذلك يونسُ ، قال : أخبَرنا ابنُ وهبٍ ، قال : أخبَرنى يونسُ عنه[(٤)] .

وقولُه : ﴿ فَعَاقَبْتُمْ ﴾ **اختلَفتِ القرأةُ فى قراءةِ** ذلك ؛ فقرأته عامةُ قرأةِ الأمصارِ : ﴿ فَعَاقَبْتُمْ ﴾ بالألفِ على مثالِ « فاعَلْتُم » ، بمعنى : أصَبْتم منهم عُقْبى . وقرَأه حميدٌ الأعرجُ فيما ذُكر عنه : (فعَقَّبْتُمْ) . على مثالِ « فعَّلْتم » ، مشدَّدة القافِ[(٥)] . وهما فى اختلافِ الألفاظِ بهما نظيرُ قولِه : ﴿ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ ﴾ [لقمان: ١٨] . و(تُصاعِرْ) مع تقاربِ معانيهما[(٦)] .

قال أبو جعفرٍ : وأولى القراءتين عندى بالصوابِ فى ذلك قراءةُ مَن قرَأه : ﴿ فَعَاقَبْتُمْ ﴾ بالألفِ ؛ لإجماعِ الحجةِ مِن القرأةِ عليه .

وقولُه : ﴿ فَآتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُم مِّثْلَ مَا أَنفَقُوا ﴾ . يقولُ : فأَعْطوا

---

(١) تفسير مجاهد ص ٦٥٦ ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٦/٦ إلى الفريابى وعبد بن حميد وابن المنذر .
(٢) سيأتى تخريجه فى ص ٥٩٢ .
(٣) سقط من : م .
(٤) تقدم تخريجه فى ص ٥٨٦ .
(٥) مختصر الشواذ لابن خالويه ص ١٥٦ .
(٦) ينظر ما تقدم فى ٥٥٩/١٨ .

الذين ذهبَت أزواجُهم منكم إلى الكفارِ مثلَ ما أنفَقوا عليهنَّ مِن الصداقِ .

واختلَف أهلُ التأويلِ في المالِ الذي أُمِر أن يُعْطَى منه الذي ذهبَت زوجتُه إلى المشركين ؛ **فقال بعضُهم** : أُمِروا أن يُعْطوهم من[(١)] صداقِ مَن لحِق بهم مِن نساءِ المشركين .

ذكرُ مَن قال ذلك

حدَّثني يونسُ ، قال : أخبَرنا ابنُ وهبٍ ، قال : أخبَرني يونسُ ، عن الزهريِّ ، قال : أقرَّ المؤمنون بحكمِ اللَّهِ ، وأدَّوا ما أُمِروا به مِن نفقاتِ المشركين التي أنفقوا على نسائِهم ، وأبَى المشركون أن يُقِرُّوا بحكمِ اللَّهِ فيما فرَض عليهم مِن أداءِ نفقاتِ المسلمين ، فقال اللَّهُ للمؤمنين : ﴿ وَإِن فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ [٢/٩٥٦و] إِلَى ٱلْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ فَـَٔاتُوا۟ ٱلَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَٰجُهُم مِّثْلَ مَآ أَنفَقُوا۟ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤْمِنُونَ ﴾ . فلو أنَّها ذهَبت بعدَ هذه الآيةِ امرأةٌ مِن أزواجِ المؤمنين إلى المشركين ، ردَّ المؤمنون إلى زوجِها النفقةَ التي أنفَق عليها مِن العُقْبِ الذي بأيديهم ، الذي أُمِروا أن يردُّوه على المشركين مِن نفقاتِهم التي أنفقوا على أزواجِهم ، اللاتي آمَنَّ وهاجَرْن ، ثم رَدُّوا إلى المشركين فضلًا إن كان بقِي لهم . والعُقْبُ ما كان بأيدي المؤمنين مِن صداقِ نساءِ الكفارِ حينَ آمَنَّ وهاجَرْن[(٢)] .

حدَّثنا ابنُ عبدِ الأعلى ، قال : ثنا ابنُ ثورٍ ، عن معمرٍ ، عن الزهريِّ ، قال : أنزَل اللَّهُ : ﴿ وَإِن فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى ٱلْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ فَـَٔاتُوا۟ ٱلَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَٰجُهُم مِّثْلَ مَآ أَنفَقُوا۟ۚ ﴾ . فأمَر اللَّهُ المؤمنين أن يردُّوا الصداقَ إذا ذهَبت امرأةٌ مِن المسلمين ولها

(١) سقط من : م .

(٢) تقدم تخريجه في ص ٥٨٦ .

زوجٌ ، أن يرُدَّ إليه المسلمون صداقَ امرأتِه ، مِن صداقٍ إن كان في أيديهم مما أُمِروا أن يردُّوا إلى المشركين(١) .

وقال آخرون : بل أُمِروا أن يُعْطوه مِن الغنيمةِ أو الفَيءِ .

٧٦/٢٨

/ذكرُ مَن قال ذلك

حدَّثني محمدُ بنُ سعدٍ ، قال : ثني أبي ، قال : ثني عمي ، قال : ثني أبي ، عن أبيه ، عن ابنِ عباسٍ قولَه : ﴿ وَإِن فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَٰجِكُمْ إِلَى ٱلْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ فَـَٔاتُوا۟ ٱلَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَٰجُهُم مِّثْلَ مَآ أَنفَقُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤْمِنُونَ ﴾ . يعني : إن لحِقَتِ امرأةُ رجلٍ مِن المهاجرين بالكفارِ ، أمَر له رسولُ اللهِ ﷺ أن يُعْطَى مِن الغنيمةِ مثلَ ما أنفقَ(٢) .

حدَّثنا ابنُ عبدِ الأعلى ، قال : ثنا ابنُ ثورٍ ، عن معمرٍ ، عن ابنِ أبي نجيحٍ ، عن مجاهدٍ ، أنهم كانوا أُمِروا أن يردُّوا عليهم مِن الغنيمةِ . وكان مجاهدٌ يقرأُ : ﴿ فَعَاقَبْتُمْ ﴾(٣) .

حدَّثني محمدُ بنُ عمرٍو ، قال : ثنا أبو عاصمٍ ، قال : ثنا عيسى ، **وحدَّثني** الحارثُ ، قال : ثنا الحسنُ ، قال : ثنا ورقاءُ ، جميعًا عن ابنِ أبي نجيحٍ ، عن مجاهدٍ : ﴿ فَعَاقَبْتُمْ ﴾ . يقولُ : أصَبْتم مغنمًا مِن قريشٍ أو غيرِهم ، ﴿ فَـَٔاتُوا۟ ٱلَّذِينَ ذَهَبَتْ

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٢٨٨/٢ عن معمر به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٨/٦ إلى عبد بن حميد وأبي داود في ناسخه وابن المنذر .

(٢) ذكره ابن كثير في تفسيره ١٢١/٨ عن العوفي ، عن ابن عباس .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٢٨٨/٢ عن معمر به .

أَزْوَٰجُهُم مِّثْلَ مَآ أَنفَقُواْۚ ﴾ : صَدُقاتِهِنَّ عِوَضًا[(١)] .

حدَّثنا ابنُ حميدٍ ، قال : ثنا مِهْرانُ ، عن سفيانَ ، عن حبيبِ بنِ أبى ثابتٍ ، عن مجاهدٍ : ﴿ وَإِن فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَٰجِكُمْ إِلَى ٱلْكُفَّارِ ﴾ . قال : مَن لم يكنْ بينَهم وبينَهم[(٢)] عهدٌ فذهَبت امرأةٌ[(٣)] إلى المشركين ، فيُدْفَعُ إلى زوجِها مهرُ مثلِها ، ﴿ فَعَاقَبْتُمْ ﴾ فأصبْتم غنيمةً ، ﴿ فَـَٔاتُواْ ٱلَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَٰجُهُم مِّثْلَ مَآ أَنفَقُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ﴾ . قال : مَهْرُ مثلِها يُدْفَعُ إلى زوجِها[(٤)] .

حدَّثنا بشرٌ ، قال : ثنا يزيدُ ، قال : ثنا سعيدٌ ، عن قتادةَ قولَه : ﴿ وَإِن فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَٰجِكُمْ إِلَى ٱلْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ فَـَٔاتُواْ ٱلَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَٰجُهُم مِّثْلَ مَآ أَنفَقُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ﴾ : كنَّ إذا فرَرْن مِن أصحابِ النبيِّ ﷺ إلى كفارٍ ليس بينَهم وبينَ نبيِّ اللَّهِ عهدٌ ، فأصاب أصحابُ رسولِ اللَّهِ ﷺ غنيمةً ، أُعْطِى زوجُها ما ساق إليها مِن جميعِ الغنيمةِ ، ثم يَقْتَسِمون غنيمتَهم[(٥)] .

حدَّثنى أحمدُ بنُ يوسفَ ، قال : ثنا القاسمُ ، قال : سمِعتُ الكسائىَّ يخبِرُ عن زائدةَ ، عن الأعمشِ ، عن مسلمٍ ، عن مسروقٍ أنه قرأها : ﴿ فَعَاقَبْتُمْ ﴾ . وفسَّرها : فغنِمْتم[(٦)] .

حدَّثنا أحمدُ ، قال : ثنا القاسمُ ، قال : ثنا هشيمٌ ، عن مغيرةَ ، عن إبراهيمَ فى قولِه : ﴿ فَعَاقَبْتُمْ ﴾ . قال : غنِمْتم[(٧)] .

---

(١) تفسير مجاهد ص٦٥٦، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٦/ ٢٠٦ إلى الفريابى وعبد بن حميد وابن المنذر.
(٢) سقط من : ص ، ت ١، ت ٢، ت ٣.
(٣) فى ص ، ت ٢، ت ٣: « امرأته » .
(٤) أخرجه ابن أبى شيبة ٣٦٣/٤ من طريق سفيان ، عن خصيف ، عن مجاهد .
(٥) أخرجه ابن الجوزى فى نواسخ القرآن ص ٤٩٠ من طريق سعيد به ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٦/ ٢٠٦، ٢٠٧ إلى عبد بن حميد وأبى داود فى ناسخه وابن المنذر .
(٦) أخرجه ابن أبى شيبة ٣٦٣/٤ من طريق الأعمش به .
(٧) ينظر تفسير ابن كثير ٨/ ١٢١.

حدَّثنا ابنُ حميدٍ ، قال : ثنا سلمةُ ، عن ابنِ إسحاقَ ، قال : سألْنا الزهريَّ عن هذه الآيةِ وقولِ اللَّهِ فيها : ﴿ وَإِن فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ ﴾ الآية . قال : يقولُ : إن فات أحدًا منكم أهلُه إلى الكفارِ ، ولم تأْتِكم امرأةٌ تأخُذون لها مثلَ الذى يأخُذون منكم ، فعوِّضوه مِن فَىْءٍ إن أصبْتموه[1] .

وقال آخرون فى ذلك ما **حدَّثنى** به يونسُ ، قال : أخبَرنا ابنُ وهبٍ ، قال : قال ابنُ زيدٍ فى قولِه : ﴿ وَإِن فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ ﴾ . قال : خرَجت امرأةٌ من أهلِ الإسلامِ إلى المشركين ولم يَخْرُجْ غيرُها . قال : فأَتت امرأةٌ مِن المشركين ، فقال القومُ : هذه عُقْبتُكم قد أتَتْكم . فقال اللَّهُ : ﴿ وَإِن فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ ﴾ : أمسَكْتم الذى جاءكم منهم مِن أجلِ/ الذى لكم ٧٧/٢٨
عندَهم ، ﴿ فَآتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُم مِّثْلَ مَا أَنفَقُوا ﴾ . ثم أخبَرهم اللَّهُ أنه لا جناحَ عليهم إذا فعَلوا الذى فعَلوا ، أن يَنكِحوهنَّ إذا استُبْرِئَ رحمُها . قال : فدعا رسولُ اللَّهِ ﷺ الذى ذهَبت امرأتُه إلى الكفارِ ، فقال لهذه التى أتت مِن عندِ المشركين : « هذا زوجُ التى ذهَبتْ أُزوِّجُكِه ؟ » . فقالت : يا رسولَ اللَّهِ ، عذَر اللَّهُ زوجةَ هذا أن تَفِرَّ منه ، لا واللَّهِ مالى به حاجةٌ . فدعا البَخْتَرِيَّ ، رجلًا جسيمًا ، قال : « هذا ؟ » قالت : نعم . وهى ممن جاء مِن مكةَ .

وأولى الأقوالِ فى ذلك عندى بالصوابِ أن يقالَ : [٩٥٦/٢ظ] أمَر اللَّهُ عزَّ وجلَّ فى هذه الآيةِ المؤمنين أن يُعْطوا مَن فرَّت زوجتُه مِن المؤمنين إلى أهلِ الكفرِ إذا هم كانت لهم على أهلِ الكفرِ عُقْبى ؛ إما بغنيمةٍ يُصِيبونها منهم ، أو بلحاقِ نساءِ بعضِهم بهم - مثلَ الذى أنفقوا على الفارَّةِ منهم إليهم ، ولم يَخْصُصْ إيتاءَهم ذلك مِن مالٍ دونَ مالٍ ، فعليهم أن يُعْطوهم ذلك مِن كلِّ الأموالِ التى ذكَرناها .

(١) سيرة ابن هشام ٢/ ٣٢٧.

وقولُه : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنتُم بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴾ . يقولُ : وخافوا اللَّهَ الذي أنتم به مصدِّقون أيُّها المؤمنون ، فاتقوه بأداءِ فرائضِه واجتنابِ معاصيه .

القولُ في تأويلِ قولِه تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ ۙ فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهَ ۖ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (١٢) ﴾ .

يقولُ تعالى ذكرُه لنبيِّه محمدٍ ﷺ : يأيُّها النبيُّ إذا جاءك المؤمناتُ باللَّهِ ﴿ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ ﴾ . يقولُ : ولا يأتين بكذبٍ يَكْذِبْنه في مولودٍ يوجَدُ بينَ أيديهنَّ وأرجلِهنَّ . وإنما معنى الكلامِ : ولا يُلْحِقْن بأزواجِهنَّ غيرَ أولادِهم .

وبنحوِ الذي قلنا في ذلك قال أهلُ التأويلِ .

ذكرُ مَن قال ذلك

حدَّثني عليٌّ ، قال : ثنا أبو صالحٍ ، قال : ثني معاويةُ ، عن عليٍّ ، عن ابنِ عباسٍ قولَه : ﴿ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ ﴾ . يقولُ : لا يُلْحِقْن بأزواجِهنَّ غيرَ أولادِهم (١) .

وقولُه : ﴿ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ ۙ ﴾ . يقولُ : ولا يَعْصِينك يا محمدُ في معروفٍ مِن أمرِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ تأمرُهنَّ به . وذُكِر أنَّ ذلك المعروفَ الذي شُرِط عليهنَّ

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم - كما في الإتقان ٤٧/٢ - من طريق أبي صالح به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢١٠/٦ إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه .

ألا يَعْصِين رسولَ اللَّهِ ﷺ فيه ، هو النياحةُ .

ذكرُ مَن قال ذلك

حدَّثنا عليٌّ ، قال : ثنا أبو صالحٍ ، قال : ثنا معاويةُ ، عن عليٍّ ، عن ابنِ عباسٍ قولَه : ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ . يقولُ : لا يَنُحْنَ[1] .

حدَّثنا ابنُ بشارٍ ، قال : ثنا عبدُ الرحمنِ ، قال : ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ المباركِ ، عن سفيانَ ، عن منصورٍ ، عن سالمِ بنِ أبى الجعدِ : ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ . قال : النَّوْحِ[2] .

حدَّثنا ابنُ بشارٍ ، قال : ثنا أبو أحمدَ ، قال : ثنا سفيانُ ، عن منصورٍ ، عن سالمِ ابنِ أبى الجعدِ مثلَه .

حدَّثنا ابنُ حميدٍ ، قال : ثنا جريرٌ ، عن منصورٍ ، عن سالمٍ مثلَه[3] .

حدَّثنا محمدُ بنُ عبيدٍ المحاربيُّ ، قال : ثنا موسى بنُ عميرٍ ، عن أبى صالحٍ فى قولِه : ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ . قال : فى نِياحةٍ[4] .

حدَّثنا ابنُ حميدٍ ، قال : ثنا مِهْرانُ ، عن سفيانَ ، عن منصورٍ ، عن سالمِ بنِ أبى الجعدِ : ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ . قال : النَّوْحِ .

قال : ثنا مِهْرانُ ، عن سفيانَ ، عن زيدِ بنِ أسلمَ : ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ . قال : لا يَخْدِشْن وجهًا ، ولا يَشْقُقْن جيبًا ، ولا يدعُون ويلًا ، ولا يَنْشُدْن شِعْرًا[5] .

---

(١) تمام الأثر المتقدم فى الصفحة السابقة ، وسقط بقيته من مطبوعة الدر المنثور ، وهو بتمامه فى المخطوطة المحمودية ص ٤١٥، ولم يرد هذا اللفظ عند ابن أبى حاتم .

(٢) أخرجه ابن عبد البر فى التمهيد ٢٣٧/١٢ من طريق سفيان به ، وهو فى تفسير مجاهد ص ٦٥٧ من طريق منصور به .

(٣) أخرجه أحمد بن منيع - كما فى المطالب العالية (٤١٤٧) - عن جرير به .

(٤) ذكره ابن كثير فى تفسيره ٨/ ١٢٧.

(٥) أخرجه ابن أبى شيبة ٣٩٠/٣ ، وابن عبد البر فى التمهيد ٢٣٨/١٢ من طريق سفيان به .

حدَّثني محمدُ بنُ سعدٍ ، قال : ثنى أبى ، قال : ثنى عمى ، قال : ثنى أبى ، عن أبيه ، عن ابنِ عباسٍ ، قال : كانت محنةُ النساءِ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أمَر عمرَ بنَ الخطابِ رضى اللَّهُ عنه فقال : « قلْ لهنَّ : إنَّ رسولَ اللَّهِ يُبايِعُكنَّ على ألا تُشرِكْنَ باللَّهِ شيئًا » . وكانت هندُ بنتُ عتبةَ بنِ ربيعةَ التى شقَّت بطنَ حمزةَ رحمةُ اللَّهِ عليه مُتنكِّرةً فى النساءِ ، فقالت : إنى إنْ أتكلَّمْ يعرِفْنى ، وإن عرَفنى قتَلنى . وإنما تنكَّرَتْ فَرَقًا مِن رسولِ اللَّهِ ﷺ ، فسكَت النسوةُ اللَّاتى مع هندٍ ، وأبَيْن أنْ يتكلَّمْن ، قالت هندٌ وهى مُتنكِّرةٌ : كيف يَقْبَلُ من النساءِ شيئًا لم يَقْبَلْه مِن الرجالِ ؟ فنظَر إليها رسولُ اللَّهِ ﷺ وقال لعمرَ : « قلْ لهنَّ : ولا يَسْرِقن » . قالت هندٌ : واللَّهِ إنى لأصيبُ مِن أبى سفيانَ الهَنَاتِ ما أدرى أيُحِلُّهنَّ لى أم لا . قال أبو سفيانَ : ما أصبْتِ مِن شىءٍ مضَى أو قد بَقِى ، فهو لكِ حلالٌ . فضحِك رسولُ اللَّهِ ﷺ وعرَفها ، فدعاها فأتَتْه ، فأخَذتْ بيدِه فعاذت به ، فقال : « أنتِ هندٌ ؟ » . فقالت : عفا اللَّهُ عما سلَف . فصرَف عنها رسولُ اللَّهِ ﷺ ، فقال : « ﴿ وَلَا يَزْنِينَ ﴾ » . فقالت : يا رسولَ اللَّهِ ، وهل تزنى الحرَّةُ ؟ قال : « لا واللَّهِ ما تزنِى الحرَّةُ » . قال : « ﴿ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ ﴾ » . قالت هندٌ : أنتَ قتَلتَهم يومَ بدرٍ ، فأنت وهم أبصرُ . قال : « ﴿ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ ﴾ » . قال : منعهنَّ أنْ يَنُحْن ، وكان أهلُ الجاهليةِ يُمزِّقْن الثيابَ ، ويَخدِشْن الوجوهَ ، ويَقْطَعْن الشعورَ ، ويدْعُون بالثُّبورِ والويلِ[1] .

حدَّثنا بشرٌ ، قال : ثنا يزيدُ ، قال : ثنا سعيدٌ ، عن قتادةَ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ ﴾ حتى بلَغ : ﴿ فَبَايِعْهُنَّ ﴾ : ذُكِر لنا أنَّ نبىَّ اللَّهِ ﷺ أخَذ عليهنَّ
٧٩/٢٨ يومئذٍ النياحةَ : / و « لا تُحدِّثْن الرجالَ ، إلا رجلًا منكنَّ مَحْرَمًا » . فقال عبدُ الرحمنِ

(١) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٦/ ٢١٠ إلى المصنف وابن مردويه .

ابنُ عوفٍ : يا نبيَّ اللَّهِ إنَّ لنا أضيافًا ، وإنا نَغِيبُ عن نسائِنا . قال : فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ : « ليس أولئك عَنيتُ ، ليسَ أولئك عَنيتُ »(١) .

حدَّثنا ابنُ عبدِ الأعلى ، قال : ثنا ابنُ ثورٍ ، عن معمرٍ ، عن قتادةَ : ﴿ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ ﴾ . قال : هو النَّوْحُ ، أُخِذ عليهنَّ لا يَنُحْن ، ولا يَخْلُونَّ بحديثِ الرجالِ إلا مع ذى مَحْرمٍ ، قال : فقال عبدُ الرحمنِ بنُ عوفٍ : إنا نَغِيبُ ويكونُ لنا أضيافٌ . قال : « ليس أولئك عنيتُ »(٢) .

حدَّثنا ابنُ بشارٍ ، قال : ثنا سليمانُ ، قال : أخبَرنا أبو هلالٍ ، قال : ثنا قتادةُ فى قولِه : ﴿ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ ﴾ . قال : لا يُحدِّثْن رجلًا .

حدَّثنى يونسُ ، قال : أخبَرنا ابنُ وهبٍ ، قال : ثنى ابنُ عياشٍ ، عن سليمانَ بنِ سليمٍ(٣) ، عن عمرِو بنِ شعيبٍ ، عن أبيه ، عن جدِّه ، قال : جاءت أُميمةُ بنتُ رقيقةَ إلى النبيِّ ﷺ تُبايعُه على الإسلامِ ، فقال لها النبىُّ ﷺ : « أُبايعُكِ على ألا تُشْرِكى باللَّهِ شيئًا ، ولا تسرِقى ، ولا تزنِى ، ولا تقتُلى ولدَك ، ولا تأتِى ببهتانٍ تفترينه بين يديك ورجليك ، ولا تنوحى ، ولا تبرَّجى تبرجَ الجاهليةِ الأولى »(٤) .

حدَّثنا ابنُ حميدٍ ، قال : ثنا مِهْرانُ ، عن سفيانَ ، عن محمدِ بنِ المنكدرِ ، عن أُميمةَ بنتِ رقيقةَ ، قالت : جاءت نسوةٌ إلى النبيِّ ﷺ يُبايِعْنَه ، فقال : « فيما اسْتَطَعْتُنَّ وأطَقتُنَّ » . فقلنا : اللَّهُ ورسولُه أرحَمُ بنا منا بأنفسِنا(٥) .

---

(١) ذكره ابن كثير فى تفسيره ١٢٧/٨ عن المصنف .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى تفسيره ٢٨٩/٢ عن معمر به .

(٣) فى ص ، م ، ت ١ ، ت ٢ : « سليمان » ، وفى ت ٣ : « سلمان » . والمثبت من مصدرى التخريج ، وتهذيب الكمال ١١/ ٤٣٩ .

(٤) أخرجه ابن عساكر ص ٥٥ - تراجم النساء - من طريق ابن وهب به ، وأخرجه أحمد ٤٣٧/١١ (٦٨٥٠) ، ومن طريقه ابن عساكر ص ٥٥ - تراجم النساء - من طريق ابن عياش به ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٩/٦ إلى ابن مردويه .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه (٩٨٢٦) ، وأحمد ٣٥٧/٦ (الميمنية) ، والطبرانى ١٨٦/٢٤ (٤٧٠)=

حدَّثنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الحكمِ ، قال : ثنا أبى وشعيبُ بنُ الليثِ ، عن الليثِ ، قال : ثنا خالدُ بنُ يزيدَ ، عن ابنِ أبى هلالٍ ، عن ابنِ المنكدرِ ، أنَّ أُميمةَ أخبَرَتْه أنَّها دخلَت على رسولِ اللَّهِ ﷺ فى نسوةٍ ، فقُلن : يا رسولَ اللَّهِ ابسُطْ يدَك نصافِحْك . فقال : « إنى لا أُصافِحُ النساءَ ، ولكن سآخُذُ عليكنَّ » . فأخَذ علينا حتى بلَغ : « ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ » . فقال : « فيما أطَقْتُنَّ واستَطَعْتُنَّ » . فقُلْن : اللَّهُ ورسولُه أرْحَم بنا مِن أنفسِنا(١) .

حدَّثنا ابنُ حميدٍ ، قال : ثنا هارونُ ، عن عمرٍو ، عن عاصمٍ ، عن ابنِ سيرينَ ، عن أمِّ عطيةَ الأنصاريةِ ، قالت : كان فيما اشْترط علينا مِن المعروفِ حينَ بايَعْنا : ألا نَنُوحَ . فقالت امرأةٌ (٢ مِن بنى فلانٍ ٢) : إنَّ بنى فلانٍ أَسْعَدُونى (٣) ، فلا حتى أَجْزِيَهم ، فانْطَلَقَت فأسعَدَتْهم ، ثم جاءت فبايَعت . قال : فما وفى منهنَّ غيرُها وغيرُ أمِّ سليمٍ ابنةِ مِلْحانَ ؛ أمِّ أنسِ بنِ مالكٍ(٤) .

حدَّثنا أبو كريبٍ ، قال : ثنا أبو نعيمٍ ، قال : ثنا عمرُ(٥) بنُ فروخَ القتابُ(٦) ،

= من طريق الثورى به .

(١) أخرجه مالك ٢/ ٩٨٢، والطيالسى (١٧٢٦) ، والحميدى (٣٤١) ، وابن سعد ٨/ ٥، وأحمد ٣٥٧/٦ (الميمنية) ، وابن ماجه (٢٨٧٤) ، والترمذى (١٥٩٧) ، والنسائى (٤٢٠١) ، وابن أبى عاصم فى الآحاد والمثانى (٣٣٤٠، ٣٣٤١) ، وابن حبان (٤٥٥٣) ، والطبرانى ١٨٦/٢٤ - ١٨٨ (٤٧١ - ٤٧٤، ٤٧٦) من طريق محمد بن المنكدر به .

(٢ - ٢) سقط من : ص ، ت ١، ت ٢، ت ٣.

(٣) إسعاد النساء فى المناحات : تقوم المرأة فتقوم معها أخرى من جاراتها فتساعدها على النياحة . اللسان (س ع د) .

(٤) أخرجه أحمد ٤٠٨/٦ (الميمنية) ، والنسائى (٤١٩٠) من طريق ابن سيرين به ، وتفسير مجاهد ص ٦٥٦، ٦٥٧، وأخرجه ابن أبى شيبة ٣/ ٣٨٩، وأحمد ٤٠٨/٦ (الميمنية) ، ومسلم (٩٣٧) ، وابن أبى عاصم فى الآحاد والمثانى (٣٣٣٣) ، وابن حبان (٣١٤٥) ، والبيهقى ٤٨٨/٦ من طريق عاصم ، عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية به ، وأخرجه البخارى (٤٨٩٢) ، وسنيد - كما فى التمهيد ٢٤٠/١٢ - والبيهقى ٦٢/٤ من طريق حفصة عن أم عطية به .

(٥) فى النسخ : « عمرو » . وينظر تهذيب الكمال ٢١/ ٤٧٨.

(٦) فى النسخ : « القتات » .

قال : ثنا مصعبُ بنُ نوحٍ الأنصاريُّ ، قال : أدْرَكْتُ عجوزًا لنا كانت فى من بايع رسولَ اللَّهِ ﷺ ، قالت : فأتيتُه لأبايعَه ، فأخَذ علينا فيما أخَذ : « ولا تَنُحْن » . فقالت عجوزٌ : يا نبيَّ اللَّهِ ، إنَّ ناسًا قد كانوا أَسْعَدُونى على مصائبَ أصابتْنى ، وإنهم قد أصابَتْهم مصيبةٌ ، فأنا أريدُ أنْ أُسْعِدَهم . قال : « فانْطَلِقى فكافِئيهم » . ثم إنَّها أتت فبايعَتْه ، قال : هو المعروفُ الذى قال اللَّهُ : ﴿وَلَا يَعۡصِينَكَ فِي مَعۡرُوفٖ﴾[1] .

٨٠/٢٨ /حدَّثنا أبو كريبٍ ، قال : ثنا وكيعٌ ، عن يزيدَ مولى الصهباءِ ، عن شهرِ بنِ حوشبٍ ، عن أمِّ سلمةَ ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ فى قولِه : ﴿وَلَا يَعۡصِينَكَ فِي مَعۡرُوفٖ﴾ . قال : « النَّوْحُ »[2] .

حدَّثنا أبو كريبٍ ، قال : ثنا يونسُ ، قال : ثنا محمدُ بنُ إسحاقَ ، عن محمدِ بنِ المنكدرِ ، عن أُميمةَ بنتِ رُقيقةَ التيميةِ ، قالت : بايعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ فى نسوةٍ مِن المسلمين ، فقلنا له : جئناك يا رسولَ اللَّهِ نبايعُك على ألا نشركَ باللَّهِ شيئًا ، ولا نسرِقَ ، ولا نزنِىَ ، ولا نقتلَ أولادَنا ، ولا نأتىَ ببهتانٍ نفتريه بين أيدينا وأرجلِنا ، ولا نعصيك فى معروفٍ . فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ : « فيما اسْتَطَعْتُنَّ [٩٥٧/٢ظ] وأطَقْتُنَّ » . فقلنا : اللَّهُ ورسولُه أرحمُ بنا مِن أنفسِنا ، فقلنا : بايِعْنا يا رسولَ اللَّهِ . فقال : « اذهبْنَ فقد بايعْتُكنَّ ، إنما قَوْلى لِمائةِ امرأةٍ كقولى لامرأةٍ واحدةٍ » . وما صافح رسولُ اللَّهِ ﷺ منا أحدًا[3] .

---

(١) أخرجه ابن سعد ٨/ ٨، وأحمد ٥٥/٤ (الميمنية) من طريق عمر بن فروخ به ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢١٠/٦ إلى عبد بن حميد وابن مردويه .

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة ٣٨٩/٣ ، وأحمد ٣٢٠/٦ (الميمنية) ، وابن ماجه (١٥٧٩) ، وابن عبد البر فى التمهيد ٢٣٨/١٢ من طريق وكيع به ، وأخرجه ابن سعد ٨/٨ ، وعبد بن حميد - كما فى الدر المنثور ٢١٠/٦ ، وعنه الترمذى (٣٣٠٧) - من طريق يزيد به ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور إلى ابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه .

(٣) أخرجه الحاكم ٤/ ٧١، وابن عساكر ص٥٣ - تراجم النساء - من طريق يونس به ، وأخرجه أحمد ٣٥٧/٦ (الميمنية) من طريق ابن إسحاق به .

حدَّثنا أبو كريبٍ ، قال : ثنا يونسُ بنُ بكيرٍ ، عن عيسى بن عبدِ اللَّهِ التميميِّ ، عن محمدِ بنِ المنكدرِ ، عن أُميمةَ (١ بنتِ رقيقةَ ١) خالةِ فاطمةَ بنتِ رسولِ اللَّهِ ﷺ ، قال : سمِعْتُها تقولُ : بايَعْنا رسولَ اللَّهِ ﷺ ، فأخَذ علينا ألا نشركَ باللَّهِ شيئًا . فذكَر مثلَ حديثِ محمدِ بنِ إسحاقَ .

حدَّثنا محمدُ بنُ بشارٍ ، قال : ثنا عبدُ الرحمنِ ، قال : ثنا سفيانُ ، عن محمدِ بنِ المنكدرِ ، عن أُميمةَ بنتِ رقيقةَ ، قالت : أتيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ في نساءٍ نُبايعُه ، قالت : فأخَذ علينا النبيُّ ﷺ بما في القرآنِ : ﴿أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ الآية . ثم قال : « فيما اسْتَطَعْتُنَّ وأطَقْتُنَّ » . فقلنا : يا رسولَ اللَّهِ ألا تُصافِحُنا ؟ فقال : « إني لا أُصافِحُ النساءَ ، ما قَوْلِي لامرأةٍ واحدةٍ إلا كقولي لمائةِ امرأةٍ »(٢) .

حدَّثنا ابنُ عبدِ الرحيمِ البرقيُّ ، قال : ثنا عمرُو بنُ أبي سلمةَ ، عن زهيرٍ ، عن موسى بنِ عقبةَ ، عن محمدِ بنِ المنكدرِ ، عن أميمةَ بنتِ رُقيقةَ ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ بنحوِه(٣) .

حُدِّثْتُ عن الحسينِ ، قال : سمِعْتُ أبا مُعاذٍ يقولُ : ثنا عبيدٌ ، قال : سمِعْتُ الضحاكَ يقولُ في قولِه : ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ : والمعروفُ : ما اشْتَرط عليهن في البيعةِ أن يَتَّبِعْنَ أمرَه .

حدَّثني يونُسُ ، قال : أخبَرنا ابنُ وهبٍ ، قال : قال ابنُ زيدٍ في قولِ اللَّهِ : ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ . فقال : إن رسولَ اللَّهِ ﷺ نبيُّه وخِيرتُه مِن خلقِه ، ثم لم

(١ - ١) سقط من : ص ، ت ١ ، ت ٣.

(٢) أخرجه النسائي (٤١٩٢) عن محمد بن بشار به ، وأخرجه أحمد ٣٥٧/٦ (الميمنية) من طريق عبد الرحمن به .

(٣) أخرجه سنيد - كما في التمهيد ٢٤٠/١٢ - والطبراني ١٨٨/٢٤ (٤٧٥) من طريق موسى بن عقبة به ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢٠٩/٦ إلى سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه .

يَسْتَحِلَّ له أمورَ أمرٍ إلا بشرطٍ ، لم يَقُلْ : ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ﴾ . ويترك ، حتى قال : ﴿فِى مَعْرُوفٍ﴾ . فكيف يَنْبَغِي لأحدٍ أن يُطاعَ فى غيرِ معروفٍ ، وقد اشْتَرط اللَّهُ هذا على نبيِّه ؟ قال : فالمعروفُ كلُّ معروفٍ أمَرهن به فى الأمورِ كلِّها ، ويَنْبَغى لهن ألا يَعْصِينَ[(١)] .

حدَّثنا محمدُ بنُ سِنانٍ القَزَّازُ ، [(٢)]ثنا إسحاقُ بنُ إدريسَ ، ثنا إسحاقُ بنُ عثمانَ أبو[(٣)] يعقوبَ[(٢)] ، قال : ثنى إسماعيلُ بنُ عبدِ الرحمنِ بنِ عطيةَ ، عن جَدَّتِه أمِّ عطيةَ ، قالت : لما قدِم رسولُ اللَّهِ ﷺ المدينةَ ، جمَع بينَ نساءِ الأنصارِ فى بيتٍ ، ثم أرْسَل إلينا عمرَ بنَ الخطابِ ، فقام على البابِ فسلَّم علينا ، فردَدْنَ ،/ أو : فردَدْنا عليه ، ثم ٨١/٢٨
قال : أنا رسولُ رسولِ اللَّهِ ﷺ إليكن . قالت : فقلنا : مرحبًا برسولِ اللَّهِ ﷺ ، وبرسولِ رسولِ اللَّهِ . فقال : تُبايِعْنَ على ألا تُشْرِكْنَ باللَّهِ شيئًا ، ولا تَسْرِقْنَ ، ولا تَزْنِينَ ؟ قالت : قلنا : نعم . قال : فمدَّ يدَه مِن خارجِ البابِ أو البيتِ ، ومدَدْنا أيدِيَنا مِن داخلِ البيتِ ، ثم قال : اللهمَّ اشْهَدْ . قالت : وأمَرَنا فى العيدين أن نُخْرِجَ فيه الحُيَّضَ والعَواتِقَ ، ولا جمعةَ علينا ، ونهانا عن اتِّباعِ الجنازةِ . قال إسماعيلُ : فسأَلْتُ جدتى عن قولِ اللَّهِ : ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ﴾ . قالت : النياحةُ[(٤)] .

حدَّثنى محمدُ بنُ عبدِ الرحيمِ البَرْقيُّ ، قال : ثنا عمرُو بنُ أبى سلمةَ ، عن زهيرٍ فى قولِ اللَّهِ : ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ﴾ . قال : لا يَخْلُو الرجلُ بامرأةٍ .

وقولُه : ﴿فَبَايِعْهُنَّ﴾ . يقولُ جلَّ ثناؤُه : إذا جاءك المؤمناتُ يُبايِعْنك على

---

(١) ينظر تفسير ابن كثير ٨/ ١٢٧.

(٢ - ٢) سقط من : ص ، ت ١، ت ٢، ت ٣.

(٣) فى م : « بن » . وينظر تهذيب الكمال ٢/ ٤٥٩.

(٤) أخرجه ابن سعد ٨/ ٧، وابن أبى شيبة ٣/ ٣٩٠، وأحمد ٦/ ٤٠٨ (الميمنية) ، وأبو داود (١١٣٩) ، والبزار (٢٥٢) ، وأبو يعلى (٢٢٦) ، وابن حبان (٣٠٤١) ، والبيهقى ٣/ ١٨٤ ، وفى الشعب (٩٣١٧) وغيرهم من طريق إسحاق بن عثمان أبى يعقوب به ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٦/ ٢٠٩ إلى عبد بن حميد وابن مردويه .

هذه الشروطِ ، فبايِعْهن ، ﴿ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَ ﴾. يقولُ : سَلْ لهن اللَّهَ أن يَصْفَحَ عن ذنوبِهن ، ويَسْتُرَها عليهن ، بعفوِه لهن عنها . ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ . يقولُ : إن اللَّهَ ذو سترٍ على ذنوبِ مَن تاب إليه من ذنوبِه ، أن يُعَذِّبَه عليها بعدَ توبتِه منها .

القولُ في تأويلِ قولِه تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَوَلَّوْاْ قَوْمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُواْ مِنَ ٱلْأٓخِرَةِ كَمَا يَئِسَ ٱلْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْقُبُورِ ﴿١٣﴾ ﴾ .

يقولُ تعالى ذكرُه للمؤمنين به مِن أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَوَلَّوْاْ قَوْمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ مِن اليهودِ ، ﴿ قَدْ يَئِسُواْ مِنَ ٱلْأٓخِرَةِ كَمَا يَئِسَ ٱلْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْقُبُورِ ﴾ .

واختلَف أهلُ التأويلِ في تأويلِ قولِه : ﴿ قَدْ يَئِسُواْ مِنَ ٱلْأٓخِرَةِ كَمَا يَئِسَ ٱلْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْقُبُورِ ﴾ ؛ **فقال بعضُهم** : معنى ذلك : قد يئِس هؤلاءِ القومُ الذين غضِب اللَّهُ عليهم من اليهودِ ، مِن ثوابِ اللَّهِ لهم(١) في الآخرةِ ، وأن يُبْعَثوا ، كما يئِس الكفارُ الأحياءُ مِن أمواتِهم الذين هم في القبورِ أن يَرْجِعوا إليهم .

ذكرُ مَن قال ذلك

حدَّثني محمدُ بنُ سعدٍ ، قال : ثنى أبى ، قال : ثنى عمى ، قال : ثنى أبى ، عن أبيه ، عن ابنِ عباسٍ [٢/٩٥٨و] قولَه : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَوَلَّوْاْ قَوْمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ الآية . يعنى : مَن مات مِن الذين كفَروا ، فقد يئِس الأحياءُ مِن الذين كفَروا أن يَرْجِعوا إليهم ، أو يَبْعَثَهم اللَّهُ(٢) .

حدَّثنا ابنُ المثنى ، قال : ثنا محمدُ بنُ جعفرٍ ، قال : ثنا شعبةُ ، عن منصورِ بنِ

---

(١) سقط من : م .

(٢) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٦/١١٢ إلى المصنف .

زاذانَ ، عن الحسنِ[(١)] أنه قال فى هذه الآيةِ : ﴿ قَدْ يَئِسُواْ مِنَ ٱلْآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ ٱلْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْقُبُورِ ﴾ . قال : الكفارُ الأحياءُ قد يئِسوا من الأمواتِ[(٢)] .

٨٢/٢٨ /**حدَّثنا** ابنُ عبدِ الأعلى ، قال : ثنا ابنُ ثورٍ ، عن معمرٍ ، عن قتادةَ فى قولِه : ﴿ قَدْ يَئِسُواْ مِنَ ٱلْآخِرَةِ ﴾ . يقولُ : يئِسوا أن يُبْعَثُوا ، كما يئِس الكفارُ أن يَرْجِعَ إليهم أصحابُ القبورِ الذين ماتوا[(٣)] .

حدَّثنا بشرٌ ، قال : ثنا يزيدُ ، قال : ثنا سعيدٌ ، عن قتادةَ قولَه : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَوَلَّوْاْ قَوْمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُواْ مِنَ ٱلْآخِرَةِ ﴾ الآية : الكافرُ لا يَرْجُو لقاءَ ميتِه ولا أجرَه[(٤)] .

حُدِّثْتُ عن الحسينِ ، قال : سمِعْتُ أبا مُعاذٍ يقولُ : ثنا عبيدٌ ، قال : سمِعْتُ الضحاكَ يقولُ فى قولِه : ﴿ قَدْ يَئِسُواْ مِنَ ٱلْآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ ٱلْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْقُبُورِ ﴾ . يقولُ : مَن مات مِن الذين كفَروا ، فقد يئِس الأحياءُ منهم أن يَرْجِعوا إليهم ، أو يَبْعَثَهم اللَّهُ[(٢)] .

وقال آخرون : بل معنى ذلك : قد يئِسوا مِن الآخرةِ أن يَرْحَمَهم اللَّهُ فيها ، أو يَغْفِرَ لهم ، كما يئِس الكفارُ الذين هم أصحابُ قبورٍ قد ماتوا ، وصاروا إلى القبورِ ، مِن رحمةِ اللَّهِ وعفوِه عنهم فى الآخرةِ ؛ لأنهم قد أيْقنوا بعذابِ اللَّهِ لهم .

---

(١) فى م : « الحسين » .

(٢) ذكره ابن كثير فى تفسيره ٨/ ١٢٩.

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى تفسيره ٢/ ٢٨٩ عن معمر به ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٦/ ٢١٢ إلى ابن المنذر ، وزاد فى أوله : اليهود قد ....

(٤) عزاه السيوطى فى الدر المنثور ٦/ ٢١٢ إلى عبد بن حميد .

ذكرُ مَن قال ذلك

حدَّثنا ابنُ المثنى ، قال : ثنا محمدُ بنُ جعفرٍ ، عن شعبةَ ، عن الحكمِ ، عن مجاهدٍ فى هذه الآيةِ : ﴿قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ﴾ . قال : أصحابُ القبورِ الذين فى القبورِ ، قد يئِسوا من الآخرةِ .

حدَّثنى محمدُ بنُ عمرٍو ، قال : ثنا أبو عاصمٍ ، قال : ثنا عيسى ، **وحدَّثنى** الحارثُ ، قال : ثنا الحسنُ ، قال : ثنا ورقاءُ ، جميعًا عن ابنِ أبى نَجيحٍ ، عن مجاهدٍ فى قولِه : ﴿قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ﴾ . قال : مِن ثوابِ الآخرةِ حينَ تَبَيَّنَ لهم عملُهم ، وعايَنوا النارَ(١) .

حدَّثنا ابنُ المثنى ، قال : ثنا محمدٌ ، قال : ثنا شعبةُ ، عن سماكٍ ، عن عكرمةَ أنه قال فى هذه الآيةِ : ﴿قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ﴾ الآية . قال : أصحابُ القبورِ قد يئِسوا من الآخرةِ(٢) .

حدَّثنا ابنُ عبدِ الأعلى ، قال : ثنا ابنُ ثورٍ ، عن معمرٍ ، قال : قال الكلبىُّ : ﴿قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ﴾ . يعنى : اليهودُ والنصارى ، يقولُ : قد يئِسوا مِن ثوابِ الآخرةِ وكرامتِها ، كما يئِس الكفارُ الذين قد ماتوا ، فهم فى القبورِ - مِن الجنةِ ، حينَ رأَوْا مقعدَهم مِن النارِ(٣) .

حدَّثنى يونسُ ، قال : أخبَرنا ابنُ وهبٍ ، قال : قال ابنُ زيدٍ فى قولِ اللَّهِ : ﴿لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا﴾ الآية . قال : قد يئِس هؤلاء الكفارُ مِن أن تكونَ لهم آخرةٌ ، كما يئِس الكفارُ الذين ماتوا ، الذين فى القبورِ ، مِن أن تكونَ لهم آخرةٌ ؛ لِما عايَنوا من أمرِ

---

(١) تفسير مجاهد ص ٦٥٧، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور ٢١٢/٦ إلى عبد بن حميد .
(٢) أخرجه ابن أبى شيبة ٥٧١/١٣ ، ٥٧٢ ، وأبو نعيم فى الحلية ٣٣٥/٣ من طريق شعبة به .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى تفسيره ٢٨٩/٢ عن معمر به .

الآخرةِ ، فكما يئِس أولئك[(١)] الكفارُ ، كذلك يئِس هؤلاء الكفارُ . قال : والقومُ الذين غضِب اللَّهُ عليهم ، يهودُ ، هم الذين يئِسوا من أن تكونَ لهم آخرةٌ ، كما يئِس الكفارُ قبلَهم من أصحابِ القبورِ ؛ لأنهم قد علِموا كتابَ اللَّهِ ، وأقاموا على الكفرِ به . وما صنَعوا وقد علِموا[(٢)] ؟

حدَّثنا ابنُ حميدٍ ، قال : ثنا جريرٌ ، عن منصورٍ فى قولِه : ﴿ قَدۡ يَئِسُواْ مِنَ ٱلۡأٓخِرَةِ ﴾ الآية ./ قال : قد يئِسوا أن يكونَ لهم ثوابُ الآخرةِ ، كما يئِس مَن فى القبورِ ٨٣/٢٨
مِن الكفارِ مِن الخيرِ ، حينَ عايَنوا العذابَ والهَوانَ[(٢)] .

وأولى القولين فى ذلك عندى بالصوابِ قولُ مَن قال : قد يئِس هؤلاء الذين غضِب اللَّهُ عليهم مِن اليهودِ ، من ثوابِ اللَّهِ لهم فى الآخرةِ وكرامتِه ؛ لكفرِهم وتكذيبِهم رسولَه محمدًا ﷺ ، على علمٍ منهم بأنه للَّهِ نبيٌّ ، كما يئِس الكفارُ منهم الذين مضَوْا قبلَهم فهلكوا ، فصاروا أصحابَ القبورِ ، وهم على مثلِ الذى هؤلاء عليه ، مِن تكذيبِهم عيسى صلواتُ اللَّهِ عليه ، وغيرَه مِن الرسلِ - من ثوابِ اللَّهِ وكرامتِه إياهم .

وإنما قُلنا : ذلك أولى القولين بتأويلِ الآيةِ ؛ لأن الأمواتَ قد يئِسوا مِن رجوعِهم إلى الدنيا ، أو أن يُبْعَثوا قبلَ قيامِ الساعةِ ، المؤمنون والكفارُ ، فلا وجهَ لأن يُخَصَّ بذلك الخبرُ عن الكفارِ ، وقد شَرِكهم فى الإياسِ من ذلك المؤمنون .

آخرُ تفسيرِ سورةِ الممتحنةِ

---

(١) سقط من : ص ، ت ١ ، ت ٢ ، ت ٣.

(٢) ذكره ابن كثير فى تفسيره ٨/ ١٢٩.